مجلة جامعة الانبار للعلوم الانسانية
University of Anbar Journal for Humanities
P. ISSN: 1995-8463 E.ISSN: 2706-6673
Volume 19- Issue 3- September 2022 | المجلد ١٩- العدد ٣ – ايلول ٢٠٢٢

من مصادر الفكر السياسي العربي الاسلامي كتاب تهذيب الرياسة وترتيب السياسة لمحمد ابن علي القلعي ت٦٣٠هـ

أ.د. الاء نافع جاسم
جامعة بغداد- مركز احياء التراث العلمي العربي
alaanafia66@gmail.com

DOI
10.37653/juah.2022.176480

تم الاستلام: ٢٠٢٢/١/٩
قبل للنشر: ٢٠٢٢/٢/٢٨
تم النشر: ٢٠٢٢/٩/١

الكلمات المفتاحية
الفكر الاسلامي
تهذيب الرياسة وترتيب السياسة
لقلعي (ت ٦٣٠هـ)

الملخص:

تُعد الدولة التي قادها الرسول صلى الله عليه وسلم مثال النموذج في تطبيق مبادئ الله عز وجلّ الدينية ومنهجهُ جلّ وعلا في الحياة الدنيوية بها فكان الرسول الاعظم رسولاً لله وقائداً للدولة الاسلامية الفتية ومسجدهِ عليه الصلاة والسلام كان مسجداً طُبق فيهِ الاسلام من تشريعات الله تعالى التعبدية ، والسياسية ، والاقتصادية ، وذلك في عصر النبوة وهذا يبين عظمة الدين وعدالتهِ لاسيما في تطبيقها على العصور التي تلت عصر النبوة فكان الخليفة قائداً سياسياً وإماماً دينياً ولذا فصلاح الحياة السياسية هو من صلاح الامة وبعدالتها وسياستها ولذلك التلازم بين الدين والسياسة وضرورة صلاحهما كان كتاب "تهذيب الرياسة وترتيب السياسة " للإمام القلعي من الكتب التي تعالج الحياة السياسية للدولة الاسلامية لاسيما لأهمية القيادة ومسؤولياتها لرضاء الله سبحانهُ وتعالى مع بيان دور الامة إتجاه ولي أمرها ووجوب طاعتهِ .

One of the sources of Arab and Islamic political thought is the book Refinement of Leadership and Arranging Politics by Muhammad Ibn Ali al-Qala'i "d. 630 AH

Prof. Dr. Alaa Nafeh Jassim
Center of revival of Arabian science heritage- Baghdad university

Abstract:
The state led by the Messenger, may God's prayers and peace be upon him, is an example of the model in the application of God's religious principles and his approach in the worldly life in it. The greatest messenger was a messenger of God and a leader of the young Islamic state, and his mosque, may God's prayers and peace be upon him, was a mosque in which Islam was applied from God Almighty's devotional and political laws And the economic, and that was in the era of prophecy, and this shows the greatness and justice of religion, especially in its application to the ages that followed the era of prophecy, so the Caliph was a political leader and a religious imam. Imam al-Qal'i has books that deal with the political life of the Islamic state, especially because of the importance of leadership and its responsibilities to please God Almighty, with an explanation of the nation's role towards its ruler and the obligation to obey him.

Submitted: 09/01/2022
Accepted: 28/02/2022
Published: 01/09/2022

Keywords:
Islamic thought
refining leadership and arranging politics
Al-Qalai (d. 630 AH)

©Authors, 2022, College of Education for Humanities University of Anbar. This is an open-access article under the CC BY 4.0 license (http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

المقدمة

ركز الفكر الاداري في الاسلام على النظم والنظام ، وهذا واضح في تنظيم شؤون الدولة وأمور المجتمع ، ومع توسيع الدولة الاسلامية إزدادت الحاجة إلى إنشاء الانظمة التي تحكم أمور الدولة ومفاصلها فأسست الدواوين وقعدت القوانين ، وتقدم المسلمون في ذلك على سائر الحضارات آنذاك حيث كانوا أكثر تنظيماً من غيرهم . سواء على الصعيد العسكري أو الاقتصادي أو التعليمي والسياسة واحدة من هذهِ الابواب التي أوجب لها المسلمون الشروط والواجبات ، وبهذا سادت الادارة المنضبطة من سائر أرجاء الدولة العربية الاسلامية الامترامية الاطراف .

إن الدولة في الاسلام تقوم على أساس الدين والدنيا عقيدة وعبادة ومعاملة أخلاق ، فالمسؤولية في الدولة لاتقتصر على ولي الامر أو الحاكم بل تكون المسؤولية مشتركة وإن كل إنسان لهُ مسؤولية بينما مسؤولية الامام تكون أكبر وإعظم .

في النظام السياسي الاسلامي يكون الخليفة إماماً للمسلمين في صلاتهم وإماماً سياسياً يُحسن التصرف لاسيما لحماية الدولة الاسلامية وسيادتها ، وقد ظهر الفقه السياسي متأخراً عن كثير من العلوم وبدأ التدوين السياسي في أوائل القرن الثاني الهجري .

فحروب التحرير والفتوحات التي كانت في زمن الصحابة الراشدين ذا طابع سياسي كما هو الحال في زمن الخليفة أبي الصديق " رضي الله عنه " الذي كان متمسك بالوحدة السياسية للدولة لذا أدرك إن الحفاظ على الوحدة السياسية أصبح من مسؤولية الخليفة وهو حاكم سياسي للدولة .[١]

وموضوع بحثنا تناول إحدى كتب السياسة الموسوم بـ " تهذيب الرياسة وترتيب السياسة " للإمام أبي عبدالله محمد بن علي القلعي "ت٦٣٠هـ" عالج فيها الحياة السياسية للدولة الاسلامية ، ويُعد هذا الموضوع من الموضوعات التي تناولها المؤرخون المسلمون ووضعوا فيها كتباً كثيرة أوهناك من حدد فصل من كتابهِ وقبل التعرف على البعض منها لابد التطرق إلى مفهوم السياسة لغةً وإصطلاحاً .

مفهوم " السياسة " لغةً وهي : أصلها من سَاسَة ، سياسة ، رأسَه : دبره وقام بأمرهِ ، فهو سَاسُ ، سَاسَة وسُوّاس ، ومن ذلك ساسا الوالي الرعيّة ، إذا دبّر أمرها . [٢]

أما السياسة إصطلاحاً : وهي القيام على الشيء بما يصلحه ، وأشتهرت عند أهل العصر في العمل لأمور الدولة داخلها وخارجها .[٣]

ولأهمية الموضوع لابد أن نعرج على بعض المؤلفات التي تناولت موضوع السياسة على سبيل الذكر لا الحصر منها :.

١. كتاب " سلوك المالك في تدبير الممالك" ، أحمد بن محمد بن أبي الربيع "ت ٢٢٧هـ".

قسم ابن أبي الربيع كتابهِ هذا إلى أربعة فصول وقد خصص الفصل الرابع " في أقسام السياسات وأحكامها" علماً إنهُ تطرق بالفصول الاخرى عن " أحكام الاخلاق وأقسامها ."

٢. تاريخ الفارقي ، أحمد بن يوسف بن علي بن الازرق الفارقي " ت ٣٧٤ هـ "

٣. كتاب " الاحكام السلطانية " لأبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البغدادي الشهير بالماوردي " ت٤٥٠هـ" .

٤. كتاب السياسة أو الاشارة في تدبير الامارة ، لأبي بكر محمد بن الحسن المرادي الحضرمي ت٤٨٩هـ " .."

٥. كتاب " المقدمة " عبد الرحمن بن محمد ابن خلدون " ت٨٠٨هـ "

٦. كتاب " السياسة والفراسة في تدبير الرئاسة " المعروف . بسر الاسرار . للفيلسوف " أرسطاطاليس إلى تلميذهِ اليوناني الاسكندربن فيليبس الفلوذي المعروف بذي القرنين .

أما الكتاب الذي نحن بصددهِ فقد تناول موضوع الرياسة والحكم لأهميتهِ عند المؤلف ويظهر ذلك من إختيارهِ للعنوان إذ قدم الرياسة على السياسة ، ونظراً لتلك الاهمية عمد إلى تسميات عدة للحاكم بقولهِ الامام ، والسلطان ، والملك ، والوالي والخليفة التي تصب جميعها بمعنى واحد وهو الحاكم للدولة المهيمن على شؤون البلاد .

أولاً : سيرته

الامام أبو عبدالله محمد بن علي بن الحسن بن علي بن أبي علي القلعي .[٤] والقلعي بفتح القاف وسكون اللام لقد إختلفت الروايات حول نسبهُ فقد تم إيعاز النسب إلى قلعة حلب في الشام علماً إن هناك ثلاث قلاع في هذهِ المدينة وهي " قلعة المسلمين ، وقلعة أبي قُبيس ، وقلعة حارم " .[٥]

أما مولدهِ ونشأتهِ وشيوخهِ الذين تلقى علومهِ عليهم لاتوجد إشارة لذكرها ، وقد بُين من مؤلفاتهِ كان مؤلفاً متميزاً متمكناً ذا منزلة رفيعة عالماً نابغاً ومصنفاً وفقيهاً ومحققاً ساهم في تطور التأليف عند العرب المسلمين .

وفي كتاب السلوك في طبقات العلماء والملوك إشارة إلى قدوم الامام القلعي إلى مدينة "مرباط" وبعد طلب من أعيان المدينة إليه ببقائهِ والاستزادة من فقههِ وعلمهِ ، وذلك لقلة العلماء الذين يهتمون في الفقه بها ، فضلاً عن طلب السلطان لتلك المدينة ببقائهِ ، فبعد رضى الامام بالبقاء فقد فرحوا وإستبشروا بهِ خيراً ، وبهذا بدأ الامام القلعي نشاطهِ ومارس التدريس ونشر العلم وما أن ذاع صيتهُ في المدينة أقبل عليه العديد من طلاب العلم لتتلمذ على يديهِ وأخذ عنهُ ومن كتبهُ في الفقه والفرائض والسياسة وإليهِ يرجع الفضل في نشر الفقه في تلك البلاد .[٦] وهكذا إزداد منزلهُ عند سلاطين هذهِ المدينة فلقى حفاوة وتكريم منهم فاستمر بنشر العلم بين الناس .

لم تذكر المصادر إلى العلماء الذين تتلمذ عليهم القلعي ، وكذلك لم يُشير في مؤلفاتهِ عمن تتلمذ عليهم الذي جعلهُ أن يكون يمتاز بالفقه والتقوى والعلم وحُسن الخُلق فضلاً عن تبحرهِ بفقه الشافعية لذا أُخذ عنهُ وأنتفعوا بهِ ، وكان إماماً جامعاً فقيهاً موسوعياً أكثر من التأليف في فروع الشافعية ، فضلاً عن تبحرهِ بالمذاهب الاخرى وإطلاعهِ عليها .[٧] الا إنهُ إستزاد علماً لاسيما بمجالستهِ ومناقشتهِ لعلماء عصرهِ آنذاك كالفقيه "أبو الحسن علي بن محمد بن أحمد بن جديد المعروف بالشريف ابن الجديد " ت ٦٢٠هـ " ، والفقيه يحيى بن فضل بن أسعد بن حمير " [٨]

ولسعة علمهِ فقد تتلمذ على يديهِ نخبة من العلماء الا إن أغلب المصادر لم تُشر لأي تعريف تلاميذهِ وأصحابهِ الذين تلقوا الفقه على يديهِ ومنهم " الامام محمد بن أحمد بن يحيى بن صمع " أخذ الفقه من الامام القلعي ، والفقيه " علي بن أحمد بن سالم بن محمد بن علي، أبو مروان ، والفقيه المفتي " ناصر بن عبد الله بن عبد الرحمن بن حاتم العطار بمكة أخذ عن الامام القلعي بمكة ، وأخذ عنهُ الرشيد العطار صحيح البخاري "ت ٦٤٣هـ" .[٩]

ولغزارة علم القلعي وسعة إطلاعهِ لما كتب قبلهُ في مختلف فروع العلم فقهاً وسياسة فألف الكثير وصنف العديد من المؤلفات ومنها " أحكام القضاة [١٠] ، كتاب أحكام المختصر[١١] ، إهتراز المهذب [١٢] ، إيضاح الغوامض في علم الفرائض [١٣] كتاب تهذيب

الرياسة وترتيب السياسة [١٤] لطائف الانوار في الصحابة الابرار [١٥] ، اللفظ المستغرب من ألفاظ المهذب [١٦] ، قواعد المهذب [١٧] ، كنز الحفاظ في غرائب الالفاظ[١٨]

وقد أجمعت أغلب المصادر كانت وفاة الامام القلعي سنة ٦٣٠هـ بعد أن عَمرَ ، وكانت وفاتهُ بمدينة مرباط ودفن بمقبرتها .[١٩]

. ثانياً : منهجهُ

إمتاز منهج الامام القلعي بطرحهِ للمعلومات العلمية الواضحة والمتسلسلة إيّ إمتاز بوحدة الموضوع ، فضلاً عن توثيقهِ للحوادث التاريخية هذا يدلل على مصداقية المعلومات التي يطرحها المؤلف ، وإن الروح الاسلامية واضحة في أسلوب القلعي ، وقد كان منهجهُ لايمتاز بالتكرار وإن هذا المنهج ميزهُ كغيرهِ من المؤرخين الذين إمتازوا بمقومات المنهج العلمي الحديث وذلك لحساسية الموضوع الذي كتب فيهِ المؤلف لأجل خدمة الامة والمجتمع من حيث تناولهِ صلاح هذهِ الامة لاسيما بالتوجيه إلى الرعية السماع والطاعة للحاكم .

وهذا واضح عند طرقهِ بمواضيع مختلفة تهدف إلى وعظ الحكام والملوك وولاة الامة لاسيما بالنصائح والحكم والامثال والاخبار لما يتصف بها الحاكم لأجل صلاح تلك الامة .

فقد أتبع منهجاً في كتابة كتابهِ كغيرهِ من المؤرخين إبتدأهُ بالمقدمة وقد تضمن الخطوات التالية : .

١. إبتدأ بالبسملة والتوكل على الله والحمد والشكر والثناء لله كقولهِ " بسم الله الرحمن الرحيم (وبالله أثقُ وعليه أتوكل) والحمد لله حمداً كثيراً دائماً متواتراً متواصلاً مترادفاً متكاثفاً متظاهراً متظافراً حمدَ من أعترفَ ببرهِ والائهِ شاكراً وسلّم لقدرهِ وقضائهِ صابراً وأشهدُ أن لا إله الا اللهُ وحدهُ لاشريك لهُ إلهاً واحداً أولاً آخر صمداً ...."[٢٠]

٢. يُثبت المؤلف في مقدمة كتابهِ ممن تكون الكتاب فيقول " فهذا الكتاب جمعتهُ في تهذيب الرياسة وترتيب السياسة وجعلتهُ قسمين : القسم الاول منهُ يشمل على أنواع أبواب يحتوي على غررٍ من كلام الحكماء ودررٍ من نظام الفصحاء مما ينسبك في قالبِ الامثال الشاردة وينتظم في سلكِ الحكم الواردة .... والقسم الثاني بحكايات من الخلفاء ووزرائهم وعمالهم وأمرائهم مما يدل على نبلهم وغزارة فضلهم وحسن سيرتهم وكمال مروءتهم ..." [٢١]

٣. يذكر القلعي في نهاية مقدمتهِ بماذا إبتدأ كتابه في القسم الاول بقولهِ " وقد إبتدأتُ ذلك بذكر وجوب الامامة وعدم الاستغناء عن الولاة وما يجب لهم على الكافة من الطاعة والمولاة ..."[٢٢]

٤. إختلفت الابواب والفصول التي وردت في الكتاب من حيث الطول فمنها القصير ومنها الطويل وذلك حسب المعلومات التي وردت فيهِ وهذا النهج الذي إتبعهُ القلعي كغيرهِ من المؤرخين في كتاباتهم .

٥. إتبع القلعي منهجاً في ذكرهِ للروايات التاريخية وبعض الامثال والاقوال بدون سند أي إستعمال ألفاظ عائمة كقولهِ " قال بعض البلغاء ..."[٢٣] ، وقولهِ " قال آخر "[٢٤] ، وقولهِ " قال بعض الحكماء "[٢٥] وقولهِ " وقال بعض الكتاب في مدح أمير " [٢٦] وقولهِ " وفي بعض الاخبار " [٢٧].

٦. إعتمد المؤلف في كتابهِ على مصدرين أساسيين هما القرآن الكريم ، والحديث النبوي الشريف وبعض المصادر التاريخية .

٧. إختلف إسلوب القلعي في إستقائهِ للمعلومات من المصادر الاخرى فاحياناً يذكر لقب المؤلف وأسم كتابهِ كقولهِ " ومن كلام الثعالبي في كتاب المبهج " [٢٨] ، وتارةً آخرى يذكر لقب أو اسم المؤلف بدون ذكر اسم الكتاب وهذا بدورهِ يؤثر على القارىء عند إستقاء المعلومات كقولهِ " قال يحيى بن أكثم القاضي "[٢٩] وقولهِ " وقال محمد بن عباد المهلبي "[٣٠] وقولهِ " وقال أبو الفتح السبتي "[٣١]

٨. إستخدم القلعي الاحالات في بعض الاحيان وخاصة في نهاية الفصل أو الباب التي ذكرها وذلك يكون إشارة لإكمال الموضوع الذي سبقه كقولهِ " وسنذكر إن شاء الله فيما بعد ما ورد من ألفاظ الحكماء والبلغاء في مدح العدل وذم الجور في باب مفرد إن شاء الله تعالى " [٣٢] وقولهِ أيضاً " ومن حُسن السياسة وتمام السيادة والرياسة إختيار الخاصة والوزراء وإنتخاب الكُتاب والجُلساء وإستشارة ذي الرأي من الفضلاء ونحنُ نفرد لكل من ذلك باباً نبين فيه صفاتهم وأحوالهم إن شاء الله تعالى "[٣٣]

٩. أستعمل المؤلف بعض الالفاظ شفاهاً كقولهِ " قال ، وقيل ، فقال [٣٤]، حكى [٣٥]، وروي [٣٦] .

١٠. إستشهد القلعي ببعض الابيات الشعرية كغيرهِ من المؤرخين فاحياناً يذكر الاسم الكامل واللقب لصاحب الابيات كقولهِ " وقال هبيرة بن أبي وهب المخزومي "[٣٧] ، وقولهِ " ولأحمد بن عبد الله مؤلف كتاب العقد في آخرهِ "[٣٨] وتارةً آخرى الاسم فقط كقولهِ " وقال زهير" [٣٩] وقولهِ " قال الشاعر " [٤٠]

١١. أسهب القلعي في بعض الروايات والشخصيات التاريخية كقولهِ باخبار الاميين ومنهم معاوية [٤١] وعبد الملك بن مروان [٤٢] وسليمان بن عبد الملك ، وعمر بن عبد العزيز ، ومن العباسيين الرشيد والمأمون والمعتصم . فضلاً عن ذلك لايذكر المؤلف لقب الخليفة للأمويين والعباسيين ولأولادهم وكذلك تواريخ الولادة والمبايعة والوفاة .

ثالثاً : التعريف بالكتاب

يُعد كتاب " الرياسة وترتيب السياسة " من المصادر المهمة في الفكر السياسي العربي الاسلامي عالج الحياة السياسة للدولة الاسلامية ويكون هذا صلاح للأمة بعدالة سياستها ،وإنهُ موجه إلى الحُكام والسلاطين والامراء لأستنارتهم بالمهام الدينية والدنيوية ، وذلك بالقرآن الكريم لما حوى من آيات فيها سعادة الدنيا والاخرة ، وأن يختاروا الاصلح لأمر الله ودعاهُم إلى قبول النصيحة المخلصة الهادفة .

لذا قسم المؤلف كتابهُ إلى قسمين ، كان القسم الاول بين فيه أهمية القيادة وعظيم دورها وإنهُ لايمكن الاستغناء عنها كما يبين مايجب أن يتوافر في هذهِ القيادة على تنوع مسؤولياتها من صفاتِ لايستغني عنها مسؤول يبتغي رضاء الله وعزة أمتهِ ، كما بين مايجب على الامة تجاه وليّ أمرها من طاعةِ في معروف وموالاةِ ومناصحةِ .[٤٣]

أما اقسم الاخر وفيه أخبار الخلفاء والملوك ووزرائهم وعمالهم وأمرائهم الدالة على العدل والسؤدد والعفو وقبول النصح من الناصحين ، وهو بذلك يضع الاسس الواضحة للحكام لكي يستنيروا بها فيما يضطلعون به من مهام .[٤٤] أي تطبيق الافكار السياسية لأجل تحقيق العدالة والحرية وإعطاء أكبر قدر لحقوق الانسان .

وقد حوى الكتاب على خمسة عشر باباً و ثمانية فصول فبعض أبوابها يحتوي على فصل أو فصلين ، وبعض الابواب خالية من الفصول وأقتصرت على عنوان الباب .

وقد أوضح القلعي كغيرهِ من المؤرخين لما يتضمنهُ كتابهِ وذلك في مقدمة الكتاب بقولهِ " فهذا الكتاب جمعتهُ في تهذيب الرياسة وترتيب السياسة وجعلتهُ قسمين : القسم الاول منهُ يشمل على أنواع أبواب يحتوي على غرر من كلام الحكماء ودرر من نظام الفصحاء مما ينسبكُ في قالب الامثال الشاردة وينتظم في سلك الحكم الواردة يتضمن محاسن الاوصاف المحمودة من ذوي الامر وذم أضدادها وما يجب إستعماله أو تركه من الامور التي يحمد متبعها عاقبة إصدارها وإيرادها " (٤٥).

وقولهِ أيضاً في القسم الثاني " والقسم الثاني بحكايات من الخلفاء ووزرائهم وعمالهم وآمرائهم مما يدل على نبلهم وغزارة فضلهم وحُسن سيرتهم وكمال مروءتهم وماأشتملت عليهِ طرائقهم وحوتهُ خلائقُهم من العدل والانصاف والبذل والاسعاف والعفو عند الاقتدار ومعرفة حقوق ذوي الاقدار وقبول النصح من الناصحين وسماع الموعظة من الصالحين مع ماأتصفوا بهِ من علم وأدب ووقار وحلم وفصاحة وبراعة وسماحة وشجاعة فمن أتخذ ذلك إماماً إرتفع وأنتفع ومن عمل بما شاكله رشد وحُمد " (٤٦)

وأشار المؤلف في نهاية مقدمة كتابهِ بقولهِ " وقد أبتدأتُ ذلك بذكر وجوب الامامة وعدم الاستغناء عن الولاة وما يجب لهم على الكافة من الطاعة والمولاة والله تعالى الموفق لأنتظامهِ والتيامهِ والمعين على إتمامهِ وإختتامهِ " (٤٧)

ولسياسة الرعية أكد القلعي على الحاكم أن يختار جُلسائهِ أهل الديانة والامانة ، والعلماء والصلحاء كما دعاهم إلى مباشرة الامور بأنفسهم فلا يحتجبون عن الناس بحيث يكون بينهم وبين العامة أسوار ، ويدعوهم أن يكونوا قريبين من مشاكل الناس لإنصاف المظلوم وإرهاب الظالم ليرتدع عن ظلمه فأنهُ لاشيء أضيع لأمر الرعية من شدة الحُجاب وقد ضرب لهم أمثلة عدة على كل ذلك .(٤٨)

فضلاً عن ذلك إنهُ تناول وجوب الامامة والسلطان والحاكم وكيفية الطاعة لهم وعدم الاستغناء عنهم وذلك بالتوجيه إلى عامة الشعب في دعوتهم إلى السمع والطاعة في الحق وعدم الخروج على الائمة وبين لهم أن الاسلام يُعتبر الطاعة من الرعية لولاة الامور وأنها قاعدة من قواعد السياسة .(٤٩)

وبهذا يُعد الكتاب يُعالج الحياة السياسية للدولة الاسلامية ، والامور الاجتماعية والادارية كوصايا الحُكام لعمالهم ومتولي أمورهم فيضع أسس واضحة يستنير الحُكام بها وذلك من القرآن وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وأعمال الخلفاء بمختلف العصور .[٥٠]

رابعاً : الامامة

الامامة في الاسلام أمر واجب لحال الامة حيث كانت عهداً من الله عز وجلّ كما في قولهِ تعالى " قال إني جاعالك للناس إماماً " [٥١] لذا تُعد من المرتكزات والاهداف المهمة والتي تبناها الاسلام وذلك لأنها تصون الامة وتحميها من الاعتداء لاسيما لتوفر الامن والحرية ، لهذهِ الاهمية خصّ القلعي لها باباً فيقول ".... نظام أمر الدين والدنيا مقصود ، ولايحصل ذلك الا بإمام موجود ، لو لم نقل بوجوب الامامة لأدى ذلك إلى دوام الاختلاف والهرج إلى يوم القيامة ، لو لم يكن للناس إمامُ مُطاع لا نثلم شرف الاسلام وضاع ، لو لم يكن للأمة إمام قاهر لتعطلت المحاريب والمنابر ... لو خلا عصر من إمام لتعطلت فيه الاحكام وضاعت الايتام ولم يُحج البيت الحرام لولا الائمة والقضاة والسلاطين والولاة لما نكحت الايامى ولاكفلت اليتامى لولا السلطان لكان الناس فوضى ولأكل بعضهم بعضاً ..."[٥٢] وقولهِ أيضاً " أجمعت الامة قاطبةً الا من لايعتد بخلافهِ على وجوب نصب الامام على الاطلاق وإن أختلفوا في أوصافهِ وشرائطهِ "[٥٣]

وقد وردت للإمامة تعاريف عدة ذات جوهر واحد على الرغم من إختلاف ألفاظها :

الامامة عند ابن منظور لغةً وإصطلاحاً هي :

الامامة لغةً : أتت من " أمّ " وهي أصل الشيء وعمادهِ وللقوم رئيسهم [٥٤] ، ومنها يأتي لفظ الامام وهو يُقتدى بهِ والمتّبع .[٥٥]

أما إصطلاحاً : فتطلق على المتقدم على قومهِ في القيادة والرئاسة والمتبوعية وبذلك إستحق من يتقدم القوم للصلاة بهم أن يسمى إماماً لأنهُ يؤمهم أيّ يتقدمهم .[٥٦]

ويُعرف ابن خلدون الامامة بقولهِ " بأنها تحملُ الكافة على مقتضى النظر الشرعي في مصالحهم الاخروية والدنيوية الراجعة إليها ...فهي في الحقيقة خلافة عن صاحب الشرع في حراسة الدين وسياسة الدنيا" [٥٧]

ويرى إن البعد الديني والسياسي لايمكن أن ينفصل لذا يؤكد على ضرورة طاعة ولي الامر ، لأن البيعة هي عهد على الطاعة ، وفق ماشرعهُ فقهاء المذهب المالكي [٥٨] وهذا

يتفق مع ماذكرهُ الماوردي "ت٤٠٥هـ" بأن الخلافة حراسة الدين وسياسة الدنيا ويكون عقدها واجب لمن يقوم بها من الامة وبالاجماع .[٥٩]

وقد خصّ الله سبحانهُ وتعالى الامامة بالنبي إبراهيم"عليه السلام "بقولهِ تعالى " إني جاعلك للناس إماماً"[٦٠]

ويُضيف ابن خلدون في توصيف مذهب الامامية بقولهِ " يذهبون إلى إن الامامة ليست من المصالح العامة التي تفوض إلى نظر الامة ، ويتعين القائم لها بتعيينهم بل هي ركن الدين وقاعدة الاسلام ، ولايجوز لنبي إغفالهِ وتفويضه إلى الامة ، بل يجب عليه تعيين الامام ويكون معصوماً من الكبائر والصغائر" [٦١]

خامساً : الامام العادل

أشار القلعي بالامام العادل كما أمر الله تعالى بالعدل وهو ميزان الله تعالى في الارض وفيها يؤخذ بهِ للضعيف من القوي بقولهِ تعالى " إن الله يأمر بالعدل والاحسان وإيتاء ذي القربى " [٦٢] وقد بين باتباع الناس الملك أو الامام في الاسلام أو الكفر بقولهِ " الناس على دين الملك " [٦٣] ويُضيف أيضاً عندما أرسل الرسول صلى الله عليه وسلم كتابهُ إلى هرقل ملك الروم ليبين إتباع الرعية للراعي بقولهِ " أسلم يؤتك الله أجرّك مرتين إن أبيت فإن عليك أثم الاريسيين " [٦٤] مُبيناً المؤلف إن الرعية أتباع الملوك في الخير والشر والاسلام والكفر فمتى أبيت قبول الاسلام وتخلفت عنهُ وأقمت على الكفر ، كان ذلك سبب تخلف رعيتك عن الاسلام وتركهم الدخول فيه فيكون عليك مثلُ أثمِهم [٦٥]

والامام العادل هو الذي تم إختيارهُ من المسلمين للإمامة ومبايعتهُ لتدبير أمور الدولة، وإن يكون عادلاً في رعيتهِ والالتزام بشريعة الله وبقولهِ تعالى " إن الله يأمر بالعدل والاحسان"[٦٦] والامامة في الاسلام واجبة لذا تنصيب إمام للمسلمين لأجل إقامة شعائر الدين والعمل بشريعة الله سبحانهُ وتعالى .[٦٧]

ويقول الذهبي " الامام إذا كان لهُ عقل جيد ، ودين متين صلح بهِ أمر الممالك ، فأن ضعف عقله ، وحسنت ديانته حمله الدين على مشاورة أهل الحزم ، فتسددت أموره ، ومشت الاحوال ، وإن قلّ دينه ، ونُبل رأيه تعبت به البلاد والعباد ، وقد يحمله نبل رأيه على إصلاح ملكه ورعيته للدنيا ، لا للتقوى ، فان نقص رأيه ، وقل دينه وعقله كثر الفساد وضاعت الرعية وتعبوا به ، الاأن يكون فيه شجاعة ولهُ سطوة ، وهيبة في النفوس فينجبر الحال ، فأن كان

جباناً قليل الدين عديم الرأي كثير العسف فقد تعرض لبلاء عاجل ، وربما غزل وشجن إن لم يُقتل وذهبت عنه الدنيا وأحاطت بهِ خطاياه وندم والله حيث لايغني الندم ، ونحن آيسون اليوم من وجود إمام راشد من سائر الوجوه فأن يسر الله للأمة بإمام فيه كثرة محاسن ، وفيه مساؤى قليلة فمن لنا له اللهم فاصلح الراعي والرعية وأرحم عبادك ووفقهم وأيد سلطانهم وأعنه بتوفيقك " [٦٨]

سادساً : طاعة الرعية للولاة

أكد القلعي مايجب على الرعية للولاة من الطاعة ومايكره لهم من المعصية والخروج عليهم ومفارقة الجماعة [٦٩] قال الله تعالى " ياأيّها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الامر منكم"[٧٠] يُبين معنى الاية وهو الوجوب طاعة أولي الامر وقرنها بطاعتهِ وطاعة رسولهِ ...وإن المراد بأولي الامر أمراء المسلمين ووجه الدلالة من الاية أن الله تعالى لما أمر ولاة الامور بأداء الامانة والعدل في الاحكام ، أمر الرعية بطاعتهِ أولاً ، وهي إمتثال أوامره وإجتناب نواهيهِ ، ثُم بطاعة رسولهِ فيما أمر به ونهى عنه ، ثم بطاعة الامراء . وماذاك الا لأن الطاعة لولاة الامور تعتبر الدعامة الاولى للحكم في الاسلام ، وقاعدة أساسية من قواعدهِ ، فالمرء لايكاد يتصور وجود دولة قوية ونظام سليم ، دون أن يكون هناك عدل في الحاكم وطاعة من الرعية . ولذلك إن القرآن الكريم والسنة النبوية قد أكثروا من الحث على السمع والطاعة.[٧١]

ويستشهد القلعي بأحاديث الرسول محمد صلى الله عليه وسلم عن طاعة الامير ، وطاعة الامام الجائر والخروج عن الطاعة ومفارقة الجماعة بقولهِ عن الرسول صلى الله عليه وسلم " من أطاعني فقد أطاع الله ، ومن عصاني فقد عصى الله ، ومن أطاع الامير فقد أطاعني ومن عصى الامير فقد عصاني " [٧٢]

لذا إن ماجاء في النصوص هو وجوب طاعة ولاة الامور المسلمين في غير معصية الله تعالى مطلقاً فيما وافق الغرض والهوى ، وفيما خالفهما ، وفيما يشق وتكرهه النفوس ، وفيما تحبه النفس وتهواه .[٧٣]

ويرد القلعي أيضاً بطاعة الامراء فقد كان الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم مُهتم بها وذلك لأن النبي صلى الله عليه وسلم يحكم نيابةً عن الله والامام يحكم نيابةً عن الرسول صلى الله عليه وسلم لذا قرن الرسول صلى الله عليه وسلم طاعتهم بطاعتهِ ، وقد كانت قبيلة

قريش وقبائل العرب لايعرفون الامارة ولايدينون لغير رؤساء القبائل وعندما جاء الاسلام وولى عليهم الامراء ، أنكرت نفوسهم ذلك وأمتنع بعضهم من الطاعة فاعلمهم الرسول صلى الله عليه وسلم أن طاعتهم مربوطة بطاعتهِ ومعصيتهم بمعصيتهِ . (٧٤)

وفضلاً عن ذلك أئمة الجور الذين يحيدون عن الحق ولايهتدون بنور النبوة وكذلك بطانتهم الذين يحيون لهم المعاصي ويزينون لهم المنكر فيقومون بدور الشياطين فعلى المسلم سمع وطاعة مادام الامر لم يصل إلى الكفر البواح (٧٥) وهذا ماجاء به الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم يقول " من رأى من أميرهِ مايكره ، فليصبر فإنهُ من فارق الجماعة شبراً فمات فميتةُ جاهلية " (٧٦)

وكذلك يُشير الخروج عن طاعة الامام أو الخليفة أو الحاكم ويفارق الجماعة مُبيناً ماحكم هؤلاء الجماعة الخارجين عنهم وذلك باستشهادهِ بحديث الرسول صلى الله عليه وسلم مؤكداً إن من شق عصا الطاعة ، وخرج على أمة الاسلام لايبالي بما يفعل يؤذي البر والفاجر دون تفريق بين تقي وشقي ولايفي لذي عهد بما عاهد وينقص عهد أهل الذمة بقتلهم وأخذ أموالهم لذا أخرجهم الرسول صلى الله عليه وسلم من جماعة المؤمنين ، بقولهِ ليس مني أي ليس من أمتي أو ليس هو على طريقي وسنتي .(٧٧) وفي الخروج عن الجماعة خروج على الامام وتفريق لجماعة المسلمين ، والفرقة توجب التباغض والاقتتال ، وفي ذلك إضعاف للأمة الاسلامية وتهديد لها (٧٨)

لذا يبين صاحب كتاب " مشكاة المصابيح " على الرعية الصبر على جور الحاكم وظلمه وذلك الصبر والوجوب السمع والطاعة ، كالذين كانوا في الجاهلية لايرجعون إلى طاعة أمير ولايتبعون هدى إمام بل كانوا مستكفين عن ذلك مستبدين في الامور ولايجتمعون في شيء ولا يتفقون على رأي . (٧٩)

ويؤكد القلعي أيضاً بإطاعة السلطان بقولهِ " على أن لاتكون الاطاعة في المعصية إذا أمر بها ، ويُقتدى فيه بها ، بل المراد بهِ أن السلطان إذا فسق وجار لم يخرج بذلك عن أن تكون طاعتهُ واجبة ، في سائر الاحكام التي لا معصية فيها . بل تجب مخالفتهُ في المعصية وطاعتهُ في الامور اللازمة " (٨٠)

وإن إشارة القلعي لذلك مع رأي كثير من العلماء بقولهم إن الامام لاينعزل بالفسق لذا يقول أبو يعلي " إن كان جرحاً في عدالتهِ ، وهو الفسق فإنهُ لايمنع من إستدامة الامامة سواء

كان متعلقاً بالجوارح ، وهو إرتكاب المحظورات وإقدامهِ على المنكرات إتباعاً لشهوتهِ ، أو كان متعلقاً بالاعتقاد وهو المتأول لشبهة تعرض يذهب فيها إلى خلاف الحق "[٨١]

سابعاً: صفات الملك أو الحاكم العادل

يؤكد القلعي في مؤلفهِ على الملك والحاكم لاسيما لذكرهِ بعض الروايات التاريخية التي تؤكد على العدل في الحكم فضلاً عن ذكر الصفات التي يتصف بها الملك العادل مُبيناً سعادة الرعية بالملك العادل مستشهد بقول "أردشير" كيف يُقسم الرعية وكيفية التعامل معها فيقول " أسعد الملوك من سعدت رعيتهُ بعدلهِ ، ونالها الرفاهية في أيامهِ ، وجرت لهُ صوالح السنين في دهرهِ ، وأشقاهُم من كان بخلاف ذلك ، وقال : الناس ثلاث طبقات تجب سياستهم في ثلاث سياسات منهم طبقة من الخواص الاعيان تسوسهم بمحض اللطف والاحسان وطبقة من العوام الاوساط تسوسهم من العنف واللطف والافراط وطبقة من العوام والاطراف تسوسهم بمحض الغلظة والاعتساف "[٨٢]

ولم يقتصر على ذلك بل أشار مؤلف الكتاب إلى بعض الخصال التي لابد بعدم توفرها بالملك لكي يُشرف رعيتهِ بهِ فيقول " لاينبغي للملك أن يكون فيه خمس خصال لايكون كذاباً لأنهُ إن وعد أو أوعد لم يُرج ولم يُخف ، ولاينبغي أن يكون بخيلاً فإنهُ إن كان كذلك لم يناصحهُ أحدُ ، ولاتُصلح الولاية الا بالمناصحة ، ولاينبغي أن يكون جباناً فإنهُ إن كان كذلك أجترءَ عليه عدوه وضاعت الامور ولاينبغي أن يكون حديداً فإنه إن كان كذلك مع القدرة هلك الناس معهُ ولاينبغي أن يكون حسوداً فإنهُ إن كان كذلك لم يشرف أحداً ولايصلح الناس الا بأشرافهم "[٨٣]

وقولهِ أيضاً لأجل حفاظ الملك على مُلكه لاسيما بحُسن تعامله مع الرعية لابد أن يتصف ببعض الخصال فيقول " أربعة لايزول معها ملك ، حسن الدين وأستكفاء الامين وتقديم الحزم وإمضاء .وأربعة لايثبت معها ملك ، غشُ الوزير وسوءُ التدبير وخبثُ النية وظُلم الرعية ، وأربعة لابقاء لها ، مالُ يُجمع من الحرام ، وحالُ تعقد من الاثام ورأيُ يغوى من العقل وملكُ يخلو من العدل " [٨٤]

ويؤكد المؤلف إن قوة الدولة وبنائها يكون مبني على أساس العدل في الحكم فالعدل ميزان الله في أرضه فيقول " كل دولة بُني أساسها على العدل أمنت الانعدام وسلمت الانهدام"[٨٥] وعند ابن خلدون في مقدمتهِ على إقامة الملك من تحقيق العدل فيقول " أعلم أيّها

الملك إن الملك لايتم عزه الا بالشريعة ولاقوام للشريعة الا بالملك . ولاعز للملك الا بالرجال ولاقوام للرجال الا بالمال ، ولا سبيل للمال الا بالعمارة ، ولاسبيل للعمارة الا بالعدل ، والعدل هو الميزان المنصوب بين الخليفة نصبه الرب وجعل لهُ قيماً وهو الملك " [٨٦]

ويُضيف القلعي إلى قول أردشير التأكيد على إقامة وتعمير البلاد بالعدل والامان فيقول " المملكة لاتصلح الا بأعداد الاجناد ولاتُعد الاجناد الا بادرار الارزاق ولاتدر الارزاق الا بكثرة الاموال ولاتثمر الاموال الا بعمارة البلاد ولاتعمر البلاد الا بالامن والعدل في العباد"[٨٧]

ثامناً: واجبات الحاكم

الحُكام إنهم يصلحون دنيا الناس لاسيما بتدبير أمورهم وإصلاح شؤونهم ، وبما إن الحُكم هو أمانة يجعلها الله تعالى فيمن يشاء من عبادهِ لذا يكون الحاكم ناصحاً وأميناً وعادلاً وصادقاً نزيهاً فضلاً عن نصحهِ لرعيتهِ عدم خيانتهم وأن يؤدي حقوقهم ويعدل بينهم ولايظلمهم ويصدقهم ويتقي الله فيهم .[٨٨] سوف نتطرق إلى واجباتهِ وفق ماجاء بهِ القلعي في مؤلفهِ كالاتي :

١. مسؤوليتهِ اتجاه الرعية

لقد شدد الاسلام على الحاكم يحذرهُ من الظلم وخوفه الاخرة فالسلطة تقابلها المسؤولية لذا أكد المؤلف على حُسن سياسة السلطان إتجاه الرعية بذكر لحديث الرسول الكريم محمد صلى الله عليه وسلم " كلكم راعٍ وكلكم مسؤول عن رعيتهِ ، ما لأمير الذي على الناس راعٍ مسؤول عن رعيتهِ ، والرجل راعٍ في أهل بيته ومسؤول عنهم ، والمرأة راعية على بيت زوجها وولدهِ وهي مسؤولة عنهم والعبدُ راعٍ على مال سيدهِ وهو مسؤول عنه فكلكم راعٍ وكلكم مسؤول عن رعيتهِ " ([٨٩]) أي إن كل من يكون مسؤول عن الراعي يكون مطالب بالعدل فيه والقيام بمصالحهِ في دينه ودنياه ومتعلقاتهِ ، فرعاية الامام حياطة الشريعة بأقامة الحدود والعدل بالحكم ورعاية الرجل لأهلهِ سياستهِ لأمرهم وإيصال حقوقهم إليهم ورعاية المرأة تدبير أمر البيت والاولاد والنصيحة للزوج في كل ذلك ورعاية الخادم حفظه ماتحت يده والقيام بما يجب عليه من الخدمة"[٩٠] أي يختلف مفهوم الراعي حسب موقع كل إنسان في المجتمع .

فالحاكم في الاسلام يكون مسؤول عن أعمالهِ جميعاً وهذهِ المسؤولية يُستدل عليها في كثير من الايات القرآنية والاحاديث النبوية الشريفة وكما قام بهِ الخلفاء والراشدون بالقول

والفعل [٩١] وذلك بتطبيق شرع الله على عباد الله ، والحكم بينهم بما أنزل الله ، ونبذ كل ماخالف ذلك من القوانين الوضعية ، والاحكام المخالفة للشريعة الاسلامية ، [٩٢] فقد قال الله سبحانهُ وتعالى آمراُ نبيهِ صلى الله عليه وسلم بالحكم بما أنزل الله . وهو أمر للأمة كافة : "وأن أحكم بينهم بما أنزل الله ولاتتبع أهواءهم وآحذرهم أن يفتنوك عن بعض ما أنزل الله إليك"[٩٣]

وبهذا على الحكام أن يتقوا الله تعالى في أنفسهم وأهليهم وما ولُوا ، وان يكونوا قدوة صالحة لرعاياهم ، حتى يسيروا على نهجهِ ، ويقلدوه في صالح أعمالهِ ، فإنهُ إذا إستقامت الولاة إستقامت الرعية ، وإذا فسدت الولاة كثر الفساد في الرعية ، كما قيل : " الناس على دين ملوكهم " [٩٤]

فيقول المؤلف قال بعض البلغاء : " من آثر اللهو ضاعت رعيتهُ ومن دوام السكر فسدت رويتهُ ومن قصر عن سياسة نفسهِ كان عن سياسة غيرهِ أقصر "[٩٥] ويقول أيضاً " قال: إن من حُسن الاختيار ، وحُسن الاستظهار ، أن تعدل في القضاء وتجري الحكم على الخاص والعام بالسوى ، فمن جارت قضيتهُ ، ضاعت رعيتهُ ، ومن ضعفت سياستهُ بطلت رياستهُ " [٩٦]

ويقول الجويني " كيف يؤتمن في الامامة العظمى فاسق لايتقي الله ومن لم يقاوم عقله هواه ونفسهِ الامارة بالسوء ولم ينهض رأيهُ بسياسة نفسه فأمن يصلح خط الاسلام " [٩٧]

أيّ الحاكم الاسلامي يتحمل مسؤوليات وواجبات تحتميها طبيعة موقعه المهم سواء قائد إداري وسياسي أعلى ، فالامام يكون مسؤول عن طبقات المجتمع الانساني التي لايمكن الاستغناء بعضها البعض، ولايتم صلاحها الا بتعاونها والتئامها بعضها مع البعض الاخر.[٩٨]

٢. حُسن إختيارهِ لحاشيتهِ

سلط مؤلف الكتاب الضوء على كيفية إختيار رجالهِ في الدولة والذين يحملون المسؤولية الكبرى فيها والاعتماد الاكبر عليهم في أركانها ويكون متأنياً في الاختيار على أن يكون إختيارهُ للأشخاص الذين يتحملون المسؤولية والعبىء الذي يفرض على كاهلهم كختيارهِ لوزرائهِ ولما لهم من دور فعال في الدولة وهذا يُبين العلاقة الوطيدة بين صلاح الحكومة وعلو

مقامها وبين صلاح الوزراء ونضجهم ولما لهم من مسؤولية في قيادة المسيرة الادارية نحو الصلاح ، أو جرها إلى الفساد والانحراف .

لذا تُعد الوزارة في النظام الاسلامي من المؤسسات المهمة بعد الخلافة ، وذلك لأن الخلفاء على الرغم من كفاءتهم وقدرتهم السياسية الا إنهم بحاجة إلى مساعدين لذا لحُسن سياسة الحاكم لولايته لابد من إختيار من يُعينه ويُشد من أزره بقولهِ نقلاً عن بعض الحكماء : " أعلم أن الملوك تحتاج إلى وزير وأشجع الناس يحتاج إلى سلاح وأجود الخيل يحتاج إلى سوط وأجود الشفار يحتاج إلى مسنٍ " [٩٩]

لذا إن حُكم تقليد الوزارة فجائز لما حكاهُ الله تعالى عن نبيهِ موسى عليه السلام : " وأجعل لي وزيراً من أهلي هارون أخي أشدُد بهِ أزري وأشركهُ في آمري " [١٠٠] ، وعلى حدِ قول الماوردي إذا جاز ذلك في النبوة كان في الامامة أجوز ولأن ما وكل إلى الامام من تدبير الامة لايقدر على مباشرتهِ كله الا بالاستنابة الوزير المشارك لهُ في التدبير أصلح في تنفيذ الامور من تفردّ بهِ ليستظهر بهِ على نفسهِ فيكون أبعد من الزلل وأمنع من الخلل .[١٠١]

لذا الوزراء هم أرفع بتحمل مسؤولية برمجة مشاريع الحكومة التي تمكنهم قيادة المسيرة الادارية نحو الصلاح أو جرها إلى الفساد والانحراف ويستدل القلعي نحو ذلك بقولهِ " قيل مثل الملك الصالح إذا كان وزيرهُ فاسداً مثل الماء الصافي العذب المير الذي فيهِ التماسيح فلا يستطيع الانسان ورودهُ وإن كان سباحاً وإلى الماء ضامئاً وقال بعض الحكماء لايغرك كبرُ الجسم ممن صغر في المعرفة والعلم ولاطول القامة ممن قصر في الكفاية والاستقامة فأن الدرّة على صغرها أعود من الصخرة على كبرها وأعلم أن الايدي بأصابعها والملوك بصنائعها وأن وزير الملك عينه وأمينه أذنه وكاتبه نطقه وحاجبه خلقه ورسولهِ عقله..."[١٠٢]

ويقول أبن خلدون أيضاً " إن السلطان يحمل أمراً ثقيلاً فلابد لهُ من الاستعانة بابناء جنسه ، فالوزارة إذن أم الخطط السلطانية والرتب الملوكية ونديمه مثلهُ بهم تستقيم الاعمال وتجتمع العمال ويقوى السلطان وتُعمر البلدان فأن أستقاموا إستقامت الامور وإن إضطربوا إضطراب الجمهور " [١٠٣] لذا إن النظام الاداري في الاسلام كان لهُ الفضل في حُسن إختيار القيادات التي تتولى المناصب لتُنهض بمسؤولياتها الدينية والادبية تجاه الدولة والمجتمع .

وكذلك يُشير ابن أبي ربيعة لأهمية الوزير الذي يعتبرهُ الشريك في الملك ، المدبر فيهِ يحفظ أركانه ، المدبر بالقول والفعل ، وإنهُ لابد لمن تقلد الخلافة والملك من وزير منظم للأمور ، ومُعين على حوادث الدهور ، ويكشف لهُ صواب التدبير.(١٠٤)

ويُضيف إن مايجب على الوزير تجاه الملك ، فيجب أن يكون خبيراً بأدب التدبير والسنن والفرائض والاحكام ، وأن يكون ذا نصح وأمانة وصدق للملك ، وأن يدمن النظر في سير الملوك ، وأن يجعل نهاره للنظر في أمور العامة وليلهِ للنظر في أمور الخاصة وأن يوكل بنفسهِ من يرفع أخباره إليه فيمضي فيما وافق الصواب ويتلافى مايمكن تلافيه ، وأن يُكثر عيونه ليتعرف على أحوال الرعية ، وأن يُحسن إختيار من يستعمله في أعمال الملك.(١٠٥)

ويؤكد المؤلف إن حُسن الاختيار يُبين قوة ومكانة الحاكم فضلاً عن إعلاء أو الانكسارمن شأنهِ ويوضح أيضاً مدى قدرة الحاكم لإدارة ولايته وإنجاح أمورها فيقول " أعلم أن معايب عمالك والمنصرفين في أعمالك من أقبح معايبك ومآثرهم ومناقبهم من أحسن مآثرك ومناقبك لأن بهم يستدل على مقدار معرفتك بمقادير الرجال ويوقف على كيفية تصرفك بتصاريف الاحوال فأحسن الاختيار لهم وأكثر الاستظهار عليهم وأعلم أنهم أنفاس الملوك وحرابهُ فدُم على مراعاة أحوالهم ولاتُهمل مكافأة أفعالهم ..."(١٠٦)

أيّ إن مسؤولية أختيار الوزراء والولاة والعمال من أخطر مهام الحاكم . فهو ملتزم بُحسن الاختيار ووضع الرجل المناسب في المكان المناسب فيقول الرسول صلى الله عليه وسلم " إذا أراد الله بالامير خيراً جعل لهُ وزير صدق إن نسى ذكره وأن ذكر أعانه ، وإذا أراد به شر جعل لهُ وزير سوء ، إذا نسى لم يذكره وإذا ذكر لم يغه "(١٠٧)

ويُشير القلعي نقلاً عن الصابي بقولهِ " الملك أحق باصطفاء رجالهِ منه باصطفاء أموالهِ لأنهُ مع أتساع الامر وجلالة القدر لايكتفي بالوحدة ولايستغني عن الكثرة ومثله في ذلك مثل المسافر في الطريق البعيد الذي يجب عليه أن تكون عنايتهِ بفرسهِ المجنوب مثل عنايتهِ بفرسهِ المركوب "(١٠٨)

أيّ إن الحاكم أن يختار حاشية حسب كفاءتهم وأحقيتهم لا على أساس القرابة والعلاقات الشخصية كما يقول الرسول صلى الله عليه وسلم " من ولى من أمر المسلمين شيئاً، فولى رجلاً وهو يجد من أصلح للمسلمين منه فقد خان الله ورسوله " (١٠٩) لأن الاسلام

يُقر بأن الحاكم يكون مطالب بمعرفة أكبر عدد ممكن من رعاياه ودراسة شخصياتهم ويحبهم في الله ، ولايتوجب عليه الانعزال [١١٠]

وقد أشار القلعي لصفات العاملين في الدولة من قبل الحاكم لأجل إدارة الدولة ونجاحها بقولهِ لبعض الحكماء " لاتستكف الا الكفُاة النصحاء ، ولاتستبطن الا الثقات الامناء، وإذا أستكفيتهم شغلاً أو وليتهم أمراً ، فأحسن الثقة بهم وأكد الحجة عليهم فأذا رأيت منهم غدراً وتبينت فهم عجزاً فاستبدل بهم وأستوفِ مالك عليهم ولاتقلد منهم أحداً ولاتعتمد عليهم أبداً فمن عارض مع الاستقلال والامانة قمع كفاتهِ وعماله ومن قلد مع العجز والخيانة ضيع أعماله وماله " [١١١]

وإن الاختيار الافضل للجهاز الاداري يؤدي إلى إنجاحهِ وفقاً للأهداف التي أُنشىء من أجلها التي تبدأ من نقطة إختيار المسؤولين في الدولة .

وفضلاً عن ذلك أكد المؤلف على مدى إستفادة الملوك من أغلاطهم فيكونوا أشدّ نفعاً وإتعاظاً لكي يصححوا من إختياراتهم لحاشيتهم فيقول نقلاً عن الصابي " الملك بمن غلط من أتباعهِ وأتعظ أشدُّ إنتفاعاً منهُ بمن لم يغلط فلم يتعظ لأن الاول كالقارح الذي أدبتهُ الغرة وأصلحتهُ الندامة والثاني كالجذع المنهوك الذي هو راكب للغرة وراكن إلى السلامة والعرب تُزعم أن العظم إذا جُبر بعد كسر عاد صاحبهُ أشدّ بطشاً وأقوى أيداً . وقالت العجم ينبغي أن يكون قائد الجيش وثبةُ الاسد وأسلاب الحداة وختل الذئب وروغان الثعلب وصبر الحمار وحملة الخنزير وبكور الغراب وحراسة الكركي " [١١٢].

٣. مبدأ الاستشارة

يُعد هذا المبدأ من المبادئ الاساسية التي ينبغي على الحاكم إتباعها وهو النظام السياسي الاسلامي ، لما لها من أهمية في دعم الحكم الاسلامي ، فنجد إن الرسول صلى الله عليه وسلم أول من أتبع مبدأ الشورى ومن بعدهِ الخلفاء الراشدين " رضوان الله عليهم " أجمعين وذلك لما أمرهُ الله سبحانهُ وتعالى لنبيهِ بمشاورة أصحابهِ فقد تكفل الله بإرشادهِ وتوجيهه ، وإن إرشاد الامة ضروري العمل بهِ قال تعالى ." وشاورهم في الامر " [١١٣] وإنهُ

نظام إجتماعي ، وأصل من أصول الحكم تسعى لتلبية حاجات الناس وحل مشكلاتهم المختلفة ، وذلك بأشراك أصحاب أرباب العقول وذوي الدراية والمعرفة في الفكر والرأي .

لذا كان الرسول الكريم محمد صلى الله عليه وسلم أكثر الناس مشورة في أمور وأحوال الدولة ، وذلك في السلم والحرب فضلاً عن الامور الخاصة والعامة وهذا ماأكد عليه المؤلف في كتابهِ بقولهِ عن النبي صلى الله عليه وسلم " ماخاب من أستخار ولاندم من أستشار "(١١٤)

ويُضيف القلعي لبعض القصص لأستشارة الرسول الاعظم صلى الله عليه وسلم لأصحابهِ كما ورد في حديث الافك أنهُ قال صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر (١١٥)" ماتشيرون عليّ في قوم يسبّون أهلي ماعلمتُ عليهم الا خيراً " (١١٦) وقولهِ أيضاً " أستشار في أسارى بدر فأشار أبو بكر بالفداء وأشار عمر بالقتل فعمل صلى الله عليه وسلم برأي أبي بكر رضي الله عنه"(١١٧)

ويؤكد المؤلف كما هو الحال للخلفاء الراشدين " رضي الله عنهم " أجمعين بمبدأ الاستشارة أيّ عدم إتخاذهم القرار الفردي وذلك لأجل مصلحة الامة فكان الخليفة "أبو بكر الصديق رضي الله عنه إذا نزل بهِ أمر يريد فيه مشاورة ذوي الرأي والفقه دعا رجالا من المهاجرين والانصار ، دعا عمر وعثمان وعلياً وعبد الرحمن بن عوف ومعاذ بن جبل وأبي بن كعب وزيد بن ثابت فمضى أبو بكر رضي الله عنه على ذلك ، ثُم ولي عمر رضي الله عنهُ وكان يدعو هؤلاء النفر" (١١٨)

وكما هو الحال للخليفة العباسي المأمون عندما أستشار الحسن بن سهل في قتل إبراهيم بن المهدي فقال : يا أمير المؤمنين : إن قتلتهُ فلك نظير في قتلهِ ، وإن عفوت عنهُ فلا نظير لك فعفى عنهُ .(١١٩)

ويقول الحضرمي عن الامام علي " عليه السلام" يقول " من أعجب برأيهِ ضل ، ومن إستغنى بفعلهِ زل ، والذي يستشير ولايقبل من نُصحائهِ ، كالعليل الذي يترك مايبعث لهُ الطبيب ، ويعمل مايشتهي بغير علم "(١٢٠)

وكذلك نقلاً عن بعض البلغاء يذكر القلعي إستبداد الملوك برأيهم مما يؤدي إلى الحيرة والندم بقولهِ " من جهل المرء وسفه رأيهِ ، أن يتصور في نفسهِ ويتقرر في حسِهِ أن

أستمداد الاراء وإستشارة النُصحاء مما يُزري بهِ ويضع من قدرهِ فيستبد بالتدبير ويعرض عن المُشير فيبقى في ظُملة الحيرة ويحصل على الهّم والحسرة " [١٢١]

وقولهِ أيضاً " من حق العاقل أن يُضيف إلى رأيهِ رأيّ العلماء وإلى عقلهِ عقول الحكماء ويديم الاسترشاد ويترك الاستبداد ، فمن أستشاد العالم فيما ينويه وأسترشد العاقل فيما ياتيهِ وضُحت لهُ الامور وصلح لهُ الجمهور وأستنار فيه القلب وسهل عليه الصعب " [١٢٢]

وكما يؤكد الدينوري " إن الاستشارة تفيد المستشير عقلاً يزيده إلى عقلهِ ، وهداية يجمعها مع هدايتهِ ، كما يزيد النهر ماء بما يمده من أنهارهِ ، وكما تزيده النار العظيمة بما يصب عليها من الدهن الكثير "[١٢٣]

٤. العفو والصفح والحلم وحُسن التدبير

إن من مكارم الاخلاق هي العفو والتسامح ، فالعفو لغةً وإصطلاحاً : هي من مصدر عفا يعفو عفواً فهو عافٍ وعفوَ، والعفو هو التجاوز عن الذنب وترك العقاب عليهِ.[١٢٤]

أما الصفح لغةً وإصطلاحاً : هي من مصدر صفح عنه يصفح صفحاً ، أعرض عن ذنبهِ ، وهو صفوح وصفاح عفو ، والصفوحُ الكريم ، لأنهُ يصفح عمن جنى عليه ، وهو ترك التأنيب .[١٢٥]

وللعفو والصفح مكانة في الاسلام مكانة عظيمة والذي يصل إليها هو الذي يُجرد نفسه لله وجاهد نفسه ، وكظم غيظه وقولهِ تعالى " خُذ العُفو وأُمر بالعُرف وأعرض عن الجاهلين " [١٢٦] ، وقولهِ تعالى " فأعفوا وأصفحوا حتى يأتي الله بأمرهِ إن الله على كل شيء قدير" [١٢٧] والعفو من صفات الله عز وجلّ وأسم من أسمائهِ الحُسنى بقولهِ تعالى " أن الله كان عفوُاً غفوراً " [١٢٨]

والعفو والصفح من أخلاق الانبياء والمرسلين فكان نبينا محمد صلى الله عليه وسلم بلغ على درجة عالية في العفو والصفح وهذهِ من أخلاقهِ الكريمة وكان عفوهُ عن الاعداء فضلاً عن الاصحاب .

لذا أكد القلعي على " الحلم والعفو " الذي لابد للحاكم التحلي بهما وهويمتاز بالتروي في إصدار احكامهِ وقد نبه عليه بقولهِ " إعلم إن الحُلم محمود في محلهِ ، والعفو مُستحسن إذا إستعمل مع أهلهِ "[١٢٩] ، وقد أشار المؤلف في كتابهِ إلى إبراهيم بن المهدي الذي إدعى

الامامة لنفسهِ في زمن الخليفة المأمون وبويع لهُ ببغداد وتمت محاربتهُ من قبل أصحاب الخليفة المأمون الا إنهُ عفا عنهُ بقولهِ"..أستشار المأمون الحسن بن سهل في قتل إبراهيم بن المهدي فقال : يا أمير المؤمنين إن قتلتهُ فلك نظيرُ في قتلهِ ، وإن عفوت عنهُ فلا نظير لك فعفى عنهُ " (١٣٠) .

وفضلاً عن ذلك هناك العفو عمن يستحق العقوبة بقولهِ " من عفى عمن يستوجب العقوبة ، كان كمن عاقب من يستوجب المثوبة " (١٣١) وقولهِ " قال المنصور : إذا كان الحلم مفسدة ، كان الحُكم مُعجزة " (١٣٢)

وقولهِ عن أردشير " وجدنا للذةِ والعفو ما لم نجد للذةِ العقوبة " (١٣٣) وقولهِ عن الحجاج " أمر الحجاج بقتل أقوام ، فلما قدم أحدهم للقتل بعد قتل جماعة منهم ، قال : والله لأن كُنا أسأنا في الذنب ، فما أحسنت في العفو فقال الحجاج أما كان في هؤلاء الجيف من يُحسن مثل هذا وعفى عنهُ وعمّن بقي منهم "(١٣٤)

ويُشير القلعي أيضاً عند الغضب مايفعلهُ الحاكم أو المرء لكي يتلافى غضبه وعدم إتخاذهِ القرارات بحق الاخرين ويندم عليها فيقول عن الرسول صلى الله عليه وسلم " ليس الشديد بالصرعة إنّما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب" (١٣٥) وقوله صلى الله عليه وسلم: " من كظم غيظاً وهو يقدر أن يمضيه ملأ الله قلبهُ أمناً وإيماناً "(١٣٦) ، ونقلاً عن بعض الحكماء بتريثهِ وعدم جعل الغضب يغلب عليه لأتخاذ القرارات فيقول " ينبغي للسلطان العجول أن يحذر الطيش والغضب والحد ، فأن السلطان الغضوب المفرط في العقوبة يُهلك نفسه وسلطانه ورعيته "(١٣٧) ، وقولهِ أيضاً " قال ابن المعتز : الغضب يُصدي العقل حتى لايرى صاحبهُ صورة حسنٍ فيفعلهُ ولاصورة قُبح فيجتنبهُ " (١٣٨) ويضيف القلعي " يقول بعض الحكماء : " الغضب يُفسد الايمان كما يُفسد الصبر العسل " (١٣٩)

وقولهِ عن أردشير " دفع أردشير إلى رجل كان يقوم على رأسهِ ثلاثة كُتب ، قال : إذا رأيتني وقد أشتد غضبي على أحدٍ فادفع إليّ الكتاب الاول ، ثُم الثاني ، ثُم الثالث ، قاشتدّ يوماً غضبهُ على رجل فدفع إليه الاول فإذا فيه أمسك فإنك لست بإلهِ ، وإنما أنت جسد يوشك أن يفنى ، ويأكل بعضك بعضاً ، ودفع إليه الثاني فإذا فيه أرحم العباد ، تُرحم في المعاد ، ودفع إليه الثالث فإذا فيه أحمل الخلق على الحق ، فلايسعُك الا ذلك "(١٤٠)

ويؤكد المؤلف أيضاً على الحاكم الاناة لأجل الاستظهار والاستبصار فيقول " قال السفاح : الاناة محمودة الا عند إمكان الفرصة " [١٤١] ونقلاً عن بعض الحكماء يقول " من أنتظر الفرصة ، مؤاجلة الاستقصاء سابته الايام فرصته لأن صناعة الايام السلب وشرط الزمان الا فاته " [١٤٢]

ويُبين القلعي تعامل الحاكم مع عدوه أن يتحلى بالصبر والتسامح والاستعلاء لكي يحول الخصومة إلى الولاء فيقول بعض ما قالهُ وزراء العجم " قال : ينبغي للملك أن يبني أمرهُ مع عدوه ، على أربعة أوجه على اللين والبذل ، والكيد ، والمكاشفة ، ومثل ذلك مثل الخُراج أول علاجهِ التمكين ، فإن لم ينفع فالانضاج والتحليل وإن لم ينفع فالضماد ، فإن لم ينفع فالكي ، وهو آخر العلاج " [١٤٣] وقولهِ " ومن الدليل على التدابير في أمرِ العدو باللين، حيث يتوقع نجعهُ، ويرتجى نفعه ، أصوب وإلى أستبدال المودة عن العداوة أقرب"[١٤٤]

وقولهِ عن محمد بن يزداد المروزي أحد كُتاب المأمون ووزرائهِ يقول " إذا لم تستطع أن تقطع يد عدوك فقبلها" [١٤٥]

وعندما يكون الاتساع بالحلم يؤدي إلى الفساد فيقول " أعلم أن الاتساع في الحلم ، ومجاراة كل سفيه بالترك ، والاخذ عليهِ بالفضل ، يؤدي إلى ضروب من الفساد ، فيصير معها ترك الحلم حلماً ، والصواب في ذلك أن يتجاوز السلطان عن زلات أهل الخير والصيانة والبيوت الكبيرة والسالفة ، ويتجاوز في بعض الاوقات عمن رحمه من السفهاء ، فما جناه عليه من نفسه خاصة ، ولايتجاوز عن أهل السفه والجرأة ، إذا أفتاتوا عليه ، أو على غيرهِ من الرعية " [١٤٦]

ولم يقتصر المؤلف بتدبير الحاكم على البذل واللين اتجاه عدوه بل قولهِ عن أتباع الكيد فيقول عن ابن المعتز" أوهن الاعداء كيداً أظهرهم لعداوتهِ "[١٤٧] ويقول أيضاً نقلاً عن بعضهم " تفقد عدوك قبل أن يمتد باعهُ ويطول ذراعهُ وتكبر شكينتهُ وتشتد شوكتهُ ويعضل داؤهُ ويعجز دواؤهُ " [١٤٨] وفضلاً عن ذلك يُشير إلى الحزم في تدبير الامور بقولهِ " قيل لمعاوية : مابلغ من حزمك قال لم أثق بأحد "[١٤٩] ، وقولهِ نقلاً عن بعض الحكماء يقول " الاحتراس من كل أحد حزم وقلة الاسترسال إلى الناس أسلم " [١٥٠]

تاسعاً : منصب الحاجب

وهو منصب إداري مهم بمؤسسات الدولة فيقول عنهُ ابن أبي الربيع " هو الواسطة بين الملك وبين من يريد لقاءهُ ليرتب الناس بين يدي الملك كما يليق بمجلسهِ ، ومن صفاتهِ أن تكون فهماً ذا خلق واسع ومنطق بارع ، مُهيب الطلعة ، ذا عقل وحكمة ، ولايكون مكفهراً ولاسهلاً يعرف مراتب الداخلين على الملك فينزلهم منازلهم ، وعليهِ أن يعرف سير الملوك وقواعدهم وخاصةً الملك وعامتهِ ، ويعرف الاوقات التي يجلس فيها الملك والاوقات التي يكون في خلوتهِ ، وأن يراعي خواص الملك ويكرمهم ويعرف مواضعهم ، ولايفسح لأحد منهم في الدخول على الملك الا بأذنهِ ولو كان ولداً " (١٥١)

ويقول ابن خلدون عنهُ " لمن يحجب السلطان عن الخاصة والعامة ويكون واسطة بينهُ وبين الوزراء فمن دونهم "(١٥٢) وفضلاً عن ذلك يُشير الحضرمي إلى صفات الحاجب بقولهِ " أن يكون الحاجب سهل الوجه لين العريكة ، سالم الجوارح من كل آفة ، عارفاً بالناس ومنازلهم وأقدارهم عند رئيسه ، حتى يكون وجههُ عنواناً عن وجه محجوبه من غضب ورضى، وإبعاد وإدناء ، وأن يكون بينهُ وبين محجوبه رسول لطيف المعنى ، يشعر بحضور كل من حضر ، وعلى أي صفة وصل ، فإن أحب الاذن لهُ أعلمهُ فأستأذن لهُ ، والا أعتذر عن الاستئذان على محجوبه قبل تصريحه بمنعهِ ، لأن الاعتذار عن الاستئذان أنزل لقدر الممنوع ، وأوسع لعذر الرئيس من التصريح بالمنع على لسان صاحب الامر" (١٥٣)

بينما القلعي ذم الحجاب على الرغم من أهميتهم مستشهداً بقول للرسول الكريم صلى الله عليه وسلم فيقول " قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من ولي من أمور الناس شيئاً فاحتجب عنهم إحتجب الله عنهُ دون حاجته وفاقته وفقره "(١٥٤)

وقد كان هدف المؤلف من ذم الحجاب على حدِ قولهِ " إنما المُراد بذلك الا يحجب عن مجلسهِ خواص الناس ، وذوي المروءات وأرباب الشرف والبيوتات ، وأن يأذن للعلماء وأهل الدين إذا إستأذنوا عليه لإبلاغ نُصح، يرجع صلاحهُ إليه وإلى كافة المسلمين .وأن يصغي بنفسهِ إلى مخاطبتهم ويأذن لكلامهم ومحاوراتهم ولايكل ذلك إلى وزرائهِ وحُجابه وسائر من يعتمد عليهِ من نوابهِ ..."(١٥٥)

وعند تكليف الخليفة الاموي عبد الملك بن مروان لأخيهِ عبد العزيز بن مروان وجههُ إلى مصر فقدم لهُ بعض النصائح فيقول القلعي عن ذلك " أعرف حاجبك وكاتبك وجليسك فإن الغائب عنك يخبرهُ عنك كاتبك والمتوسم لك يُعرفك بحاجبك والخارج يُعرفك بجليسك"(١٥٦)

ويُشير المؤلف إلى صفات الحاجب يجب على الملك أو الحاكم أن يتخذها عند إختيارهِ للحاجب بقولهِ " ينبغي للملك إذا إتخذ حاجباً أن يكون أميناً عاقلاً ، أديباً فاضلاً عارفاً بمقادير الناس ومنازلهم وعالماً بحقهم وحُرمتهم ، ليأذن لهم على قدر أحوالهم ويقدمهم في الدخول على حسب درجاتهم " (١٥٧)

عاشراً : مصاحبة الملوك أو الخلفاء ومجالستهم

يُبين القلعي في مؤلفهِ إختيار الملوك ومجالستهم مبنياً على العقل والدراية والادب والفضل والانصاف لمكارم الاخلاق وطيب الاعراق مُشيراً إلى بعض أقوال الحكماء والروايات التاريخية التي يُبين فيها شروط المجالسة مع الملوك أو الخلفاء ، وكما معروف كانت مجالسة الملوك أو الخلفاء في صدر الاسلام كمجالسة سائر الناس ولكن أخذ تتطور في العصور المتوالية كما هو في العصر الاموي رافقها تطورات وشملت مؤسسة الخلافة ومن مظاهر التطور ظهور مراسيم لآداب الطعام على مائدة الخلفاء كقولهِ عن بعض الحكماء " إذا جلست على موائد الملوك ، فصم عن الكلام ، ولاتشره إلى الطعام ، وإذا حدثك الملك فاستمع إليه ، وأقبل بوجهك عليه ، ولا تعرض عن قوله ، ولا تعارضه بمثلهِ " (١٥٨)وكما هو معروف من يجلس مع الخلفاء على مائدة طعامه أن يكون ذا جاه ومنصب ونسب وقد أصبح أكثر تطوراً في العصر العباسي

وقد بين المؤلف مجالسة الخلفاء وشروطها من حيث مجالسة أهل الدين وما يتجلى عنها بقولهِ لبعض الحكماء " مجالسة أهل الديانة تجلي القلوب وتصدي الذنوب ، ومجالسة ذوي المروءات تدل على مكارم الاخلاق " (١٥٩)

ويقول القلعي أيضاً قول آخر " قيل : السلطان كالنار إن باعدتها بطل نفُعها وإن قاربتها عظم ضررها" (١٦٠)

وعن الخليفة المأمون يقول " الملوك تحتمل كل شيء الا ثلاثاً : الطعن في الملك ، وإفشاء السّر ، والتعرض للحرم ." (١٦١) ويُضيف القلعي عن النصيحة التي توجه للملوك والخلفاء عند المصاحبة والمجالسة لهم بقولهِ " يجب على من صحب الملوك وجالسهم ، وصار من أهل المباسطة لهم والمؤانسة ، أن لاينطوي عنهم نصيحة تعود عليهم في صلاح الدين ودوام المملكة ، وحسن الاحدوثة عنهم"(١٦٢) وقولهِ أيضاً عن قول الخليفة الاموي عمر بن عبد لعزيز " من صحبنا فليصحبنا بأربع خصال يُدلنا على عيوبنا ، ويرفع إلينا حاجة من

لايصل إلينا ، ولايفشينّ لنا سراً ولايغتابنّ عندنا أحداً ، وينبغي لهُ أن يكون حسن المحضر في حق الغائب ، مجتهداً في بذل الشفاعة للمذنب والمطالب " (١٦٣)

ويُضيف الحضرمي " أربعة لايصبر عليها السلطان لأحد من جلسائهِ : إفساد حريمه، وإخراج سّره ، والطعن في دولتهِ ، والاستخفاف بحقهِ " (١٦٤)

وفضلاً عن ذلك يُشير القلعي إلى من يصاحب الملوك ويجالسهم ويؤنس بصحبتهم يجب أن لايخفي عنهم المشورة الحسنة والمعلومة الصادقة والحقيقة المجردة فيقول " ويجب على من صحب الملوك وجالسهم ، وصار من أهل المباسطة لهم والموانسة ، أن لايطوي عنهم نصيحة تعود عليهم في صلاح الدين ودوام المملكة وحُسن الاحدوثة عنهم . قال صلى الله عليه وسلم : رأسُ الدين النصيحة ولايحملهُ مايراهُ من محبةِ الملك لما يرتكبهُ من لذيذ شهواتهِ وسرورهِ بما يتأتى لهُ من درك إرادته ، وإرتياحهِ إلى تنفيذ أوامرهِ ونواهيهِ واغتباطهِ من السياسة بما يذرهُ ويأتيه ، مما يكسبهُ أثماً أو يلحقهُ وصماً أو تعود عاقبتهُ إلى فسادٍ في مملكتهِ أو إختلالٍ في دولتهِ ، على موافقتهِ في إستحسان مااستحسنهُ ومتابعتهِ على إستصواب، ماخيل إليهِ رأيهُ من ذلك وزينه ، فإن ذلك من أعظم دلائل الخيانة ..."(١٦٥)

وقد أوضح المؤلف أيضاً ببعض النصح الذي يُقدم إلى الحاكم من قبل حاشيتهِ كقولهِ "دخل الفضل بن سهل على المأمون وبين يديهِ الشطرنج يلعبُ بها فرمى بها وقال : أنا أحدث الناس أن أمير المؤمنين منفرد بالصلاة والعلم ، والنظر في أمور المسلمين ، وهو على هذهِ الحال ، فشكر لهُ على ذلك "(١٦٦)

ويُشير ابن أبي ربيعة إلى الجليس بقولهِ " فالملك يحتاجهُ كحاجتهِ إلى الوزير والحاكم، فينبغي أن يكون عاقلاً ديناً حراً عفيفاً ، حسن الاخلاق ، نقي الثوب ، ذا معرفة بالنحو واللغة والبلاغة والفصاحة ، حافظاً لصواب الشعر ومجونه ونوادره ، وأن يكون كتوماً للأسرار ، بعيداً من النميمة ، حسن المحضر للناس ، وأن يكون خبيراً بخصائص الملوك وعاداتهم"(١٦٧)

ويؤكد القلعي في قسمهِ الثاني بما ذكرهُ عن الملوك والحُكام بأعطاء نماذج لسياساتهم مع الرعية تمثلت ببعض الحكايات عن الخلفاء والوزراء والعمال والامراء الدالة على مناقبهم وقد بدأهُ بالخليفة معاوية بن أبي سفيان وذلك على حدِ قول المؤلف فيقول " ولنبدأ بذكر معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه لقرب عهدهِ ثم من بعدهِ على ترتيب وجودهم وتعاقب أزمنتهم ..."(١٦٨)

ويُشير المؤلف إلى سياسة الحاكم لاسيما بمجالستهِ لأصحابهِ كقولهِ عن مجالسة الخليفة الاموي معاوية بن أبي سفيان بقضاء حوائج الرعية التي تضمنت مختلف شرائح المجتمع من ابن السبيل والاعرابي والاماء والعجائز والصبيان وأشراف الناس والعلماء بقولهِ " رُوي أن معاوية كان يجلس ويأذن كل يوم خمس مرات كان إذا صلى الفجر جلس فيقرأ القصص ويقضي حاجة من حضر ثم يأخذ المصحف فيقرأ أجزاء من القرآن الكريم ، ثم يدخل بيتهُ فيأمر وينهي ويصلي أربع ركعات ، ثم يقعد في مجلسهِ ويدخل إليه خاصة الخاصة ويدعو بالغداء الاصغر من فضلات العشاء ، ثم يأمر بكرسيهِ حيث المقصورة من المسجد ، فيأتيهِ ابن السبيل والاعرابي ، ومن تُستدعى من الاماء والعجائز والصبيان فيقضي حوائجهم ، ولايضجر ثُم يدخل منزلهُ فيأتيه أشراف الناس والعلماء فيقضي لهم الحوائج ...." [١٦٩]

ولسياسة حُسن تدبير الامور من قبل الخليفة الاموي معاوية بن أبي سفيان يذكر القلعي " قيل لمعاوية أنت أدهى أم زياد ، فقال إن زياداً ليس يدعُ الامور تتفرق عليهِ ، بل يجمعها قبل ذلك ، وإنها لتتفرق عليّ ثُم أجمعها "[١٧٠] ، وقولهِ إيضاً "قال قوم لزياد بم ضبطت العراق ، قال بالسّيف ، قال أنا ضبطت العراق والشام والحجاز بالحلم " [١٧١]

ويُشير المؤلف إلى الاجراء الذي إتخذهُ الخليفة معاوية بن أبي سفيان بمبدأ الاستشارة لمبايعة ولدهِ يزيد للخلافة وقد إستشارة أهل الدراية والحكمة وذلك بأكثر من والي فيقول " ولما هم معاوية بالبيعة لأبنهِ يزيد ، كتب إلى زياد يستشيرهُ فيه فدعا زياد عبد بن كعب النميري ، فأوقد على معاوية فقال إن لكل مستشير ثقة ، ولكل سّر مستودعاً ، وإن الناس قد إبتدعت لهم خصلتان ، إضاعة السرّ وإفساد النصيحة ، وليس يُستودع الا عند رجلين : رجل يرجُو ثواب الاخرة ، ورجل لهُ حسب وعقل ، يصون حسبه وعقله ، وإن أمير المؤمنين يستشيرني ، وعلاقة الاسلام وضمانهُ شديد ، لأن يزيد صاحب لعبٍ وتهاونٍ ، مع ما أولع فيهِ من الصيد فألق أمير المؤمنين مؤدياً عنّي ، فأخبرهُ وقل لهُ رويدك في الامر يستقيم ، فإن دركاً في تأخير خير من تعجيل أخاف عاقبتهُ ولاتدري إلى مايصير الامر فلما بلغهُ الرسالة ، أخذ معاوية برأي زياد وآخر البيعة ، وكتب إلى سعيد بن العاص يستشيرهُ ، فرجع جوابهُ إليهِ أنهُ قد بقيت مشيخة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فرويداً بهذا الامر ، لعلهم ينقرضون ، فقال معاوية صدق سعيد فأخر البيعة ...وقيل إنهُ إستشار الاحنف بن قيس ...." [١٧٢]أيضاً .

وعن عدل الحاكم مع رعيتهِ يذكر القلعي عن الخليفة الوليد بن عبد الملك لعدلهِ مع رعيتهِ فيقول " لما وليّ الوليد بن عبد الملك بن مروان الخلافة عدل في الرعية ، وأحسن السيرة ، وأعطى المحرومين ، وقال لا تسألوا الناس شيئاً وأعطى كل مُقعدٍ خادماً وكلُ ضرير قائداً ، وكان يمر بالبقال فيقف عليه فيأخذ حزمة البقل ، فيقول بكم هذهِ ، فيقول بكم هذهِ ، فيقول بفلسٍ زد عليها " (١٧٣)

وفضلاً عن ذلك يذكر المؤلف معاملة الخليفة العباسي الواثق بالله مع رعيتهِ من الطبقة الفقيرة بقولهِ " وكان الواثق قد أمرَ أن تُبنى حضائر فيها بيوت ، يُجمع فيها المساكين فيجرى لهم الطعام والكسوة ، ويمنعوا من السؤال في الطرق والاسواق والابواب ببغداد ويسّر من رأى ، وأمر بكتاتيب للصبيان الايتام والمساكين فيتعلمون القرآن " (١٧٤) ، وكذلك يُشير إلى مجالستهِ للمظالم فيقول " وكان يجلس للمظالم فيكون غايتهُ إنصاف الناس ، والاحسان إليهم ودفع الظلم عنهم ورد حقوقهم إليهم ، فإذا فعل من ذلك شيئاً حمد الله على ما وفقهُ وأجرى على يديهِ من الانصاف " (١٧٥)

الخاتمة

يُعد كتاب "تهذيب الرياسة وترتيب السياسة " للإمام القلعي من الكتب المهمة التي تناولت القيم السياسية ونظام الحكم والارتباط بمؤسسات الدولة كالامام والخليفة والملك الذين يتولون مهمات الدولة .

. إمتاز القلعي بمنزلة رفيعة بين العلماء لما يمتاز بهِ في مجال التآليف والتصنيف والذي أسهم في تطور منهج البحث العلمي لاسيما بالاعتماد على الثوابت العلمية التي تمثلت في الترتيب ووحدة الموضوع والتوثيق العلمي .

. يبين القلعي في كتابهِ إن الاسلام نظام سياسي وإجتماعي وإقتصادي وقانوني يهتم ببناء مؤسسات الدولة أجمع لخدمة الامة .

. يُشير المؤلف إلى إختيار الامة للحاكم لكي يرعى مصالحها ويكون المسؤول أمامها وأمام الله سبحانهُ وتعالى بالوقت نفسهُ يُبين مسؤولية الرعية بطاعة الحاكم بإصدار حكمهِ وفق الشرع والقانون .

. أكد القلعي على مبدأ الشورى لاسيما بالاستشارة لإصحاب الرأي في إتخاذ القرارات الحاسمة إتجاه الرعية .

. سلك القلعي منهجاً يهدف إلى الوعظ والنصح للملوك والحُكام والولاة ، لاسيما بالنصائح والاخبار والحكم والامثال لصفات وأخلاق الحاكم لتصلح بها حال الرعية مع بيان آثر الاخلاق المذمومة التي تساعد على زوال المُلك وضعفه.

. ويُبين أيضاً من هم يساعدون ويرشدون الحُكام والسلاطين بأمور دينية ودنيوية كالوزراء والولاة ويكونوا متحلين بالصفات الحميدة .

. يعالج القلعي في كتابهِ الحياة السياسية للدولة الاسلامية لاسيما بوضع كيفية معالجة الامور الاجتماعية والادارية عبر وصايا الحُكام لعمالهم ووزرائهم والعاملين في أركان الدولة .

الاحالات

. عمارة ، محمد ، الدولة الأسلامية بين العلمانية والسلطة الدينية ، دار الشروق ، الطبعة الأولى ، ١٩٨٨، ص١١١. [١]

. رضا ، أحمد ، معجم متن اللغة ، منشورات دار مكتبة الحياة ، م٣، ص٢٤٧ ، الزبيدي ، محمد مرتضى ، تاج العروس من جواهر القاموس ، منشورات دار مكتبة الحياة ، م٤، ص١٦٩. [٢]

. رضا ، أحمد ، معجم متن اللغة ، م٣، ص٢٤٧. [٣]

. ينظر ترجمته : طبقات الشافعية ، ج٢، ص٣٢٤ ، العقود اللؤلؤية ، ج١، ص٥١ ، كحالة ، عمر رضا ، معجم المؤلفين ، بيروت ، ج١٠ ، ص٣١٧ ، الزركلي ، خير الدين ، الأعلام ، بيروت ، ج٧، ص١٦٩ . ١٧٠. [٤]

. تهذيب الرياسة وترتيب السياسة ، ق١، ص٣٧ . ٣٨ ، دراسة وافية من قبل المحقق ، الزركلي ، الاعلام ، ج٧، ص١٦٩. [٥]

. الجندي ، ج٢، ص٢١٠ . ٢١١. [٦]

. تهذيب الرياسة وترتيب السياسة ، مقدمة المحقق ، ق١ ، ص٤٦. [٧]

. الخزرجي ، العقود اللؤلؤية في تاريخ الدولة الرسولية ، ج١، ص٥٠ . ٥١. [٨]

. الجندي ، السلوك في طبقات العلماء والملوك ، ج٣، ص٤٤٨. [٩]

. الخزرجي ، العقود اللؤلؤية ، ج١، ص٥٢، الزركلي ، الأعلام ، ج٧، ص١٦٩. [١٠]

. الجندي ، السلوك في طبقات العلماء والملوك ، ج٣، ص٤٤٨. [١١]

. الخزرجي ، العقود اللؤلؤية ، ج١، ص٥١. [١٢]

. م، ن . [١٣]

[١٤] . م ، ن .

[١٥] . الخزرجي ، العقود اللؤلؤية ، ج١، ص٥١، الجندي ، السلوك في طبقات العلماء والملوك ، ج٣، ص٤٤٨.

[١٦] . الجندي ، السلوك في طبقات العلماء والملوك ، ج٣، ص٤٤٨.

[١٧] . م ، ن .

[١٨] . الخزرجي ، العقود اللؤلؤية ، ج١، ص٥٢، الزركلي ، الأعلام ، ج٧، ص١٦٩.

[١٩] . م ، ن .

[٢٠] . القلعي ، محمد بن علي (ت٦٣٠هـ) ، تهذيب الرياسة وترتيب السياسة ، تحقيق ، إبراهيم يوسف مصطفى عجو ، مكتبة المنار ، بيروت ، ق١، ص٧١.

[٢١] . م ، ن ، ق١، ص٧٢.

[٢٢] .م ، ن ، ق١، ص٧٣.

[٢٣] . م ، ن ، ق١، ص١٣٠.

[٢٤] .م ، ن ، ق١، ص٢٣٦.

[٢٥] . م ، ن ، ق١، ص٢٣٧.

[٢٦] . م ، ن ، ق١، ص١٢٦.

[٢٧] . م ، ن ، ق١، ص١٦٠.

[٢٨] . م ، ن ، ق١، ص١٢٤.

[٢٩] .م ، ن ، ق١، ص٣٦١.

[٣٠] . م ، ن ، ق١، ص٣٧١.

[٣١] . م ، ن ، ق١، ص١٥٥.

[٣٢] .م ، ن ، ق١، ص١٠٥.

[٣٣] . م ، ن ، ق١، ص١٣٣.

[٣٤] . م ، ن ، ق١، ص١٨٨.

[٣٥] . م ، ن ، ق١، ص٣٩١.

[٣٦] . م ، ن ، ق١، ص ص ٢٩٨ ، ٣٤٨.

[٣٧] . م ، ن ، ق١، ص٢٤٦.

[٣٨] . م ، ن ، ق١، ص٢٥١.

[٣٩] . م ، ن ، ق١، ص٢٢٨.

[٤٠] . م ، ن .

[٤١] . م ، ن ، ق٢، ص٢٥٣ . ٢٧٧.

. م ، ن ، ق٢، ص٢٧٨ . ٣٠٢. [٤٢]

. م ، ن ، مقدمة المحقق ،ص٩. [٤٣]

.م ، ن . [٤٤]

. م ، ن ، ص٧٢. [٤٥]

. م ، ن ، ص٧٢ . ٧٣. [٤٦]

. م ، ن ، ص٧٣. [٤٧]

. م ، ن ، ص٦٧. [٤٨]

. م ، ن ، ص٦٨. [٤٩]

. م ، ن . [٥٠]

. سورة البقرة ، آية ١٢٤. [٥١]

. م ، ن ، ص٩٤ . ٩٥. [٥٢]

. م ، ن ، ق١ ، ص٧٤. [٥٣]

. القاموس ، المحيط ، مادة " أمّ " [٥٤]

. الرازي ، مختار الصحاح ، ص١١. [٥٥]

. آل ياسين ، الإمامة ، ص١٣، التميمي ، هادي عبد النبي ، مفهوم الإمامة في فكر ابن خلدون ، مجلة المنهاج ، العدد ٤٣، السنة الحادية عشر ، خريف ، ١٤٢٧هـ . ٢٠٠٦، ص٢٥٠. [٥٦]

. المقدمة ، ص١٧٠ . ١٧١. [٥٧]

. ابن خلدون ، المقدمة ، تحقيق ، تامر ، القاهرة ، مكتبة الثقافة الدينية ، ٢٠٠٥، ص١٥٢. ١٥٦. [٥٨]

. الأحكام السلطانية ، تحقيق ، أحمد مبارك البغدادي ، الكويت ، مكتبة دار ابن قتيبة ، ١٩٨٩، ج١، ص٣. [٥٩]

. سورة البقرة ، آية ١٢٤. [٦٠]

. المقدمة ، ص١٩٦، التميمي ، ص٢٥٣. [٦١]

. سورة النحل ، آية ٩٠. [٦٢]

. تهذيب الرياسة وترتيب السياسة ، ق١ ، ص١٠٠. [٦٣]

. م ، ن . [٦٤]

. م ، ن . [٦٥]

. سورة النحل ، آية ٩٠. [٦٦]

. البكري ، محمد علي بن محمد بن علان بن إبراهيم " ت١٠٥٧هـ" ، دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين ، أعتنى بهِ ، خليل مأمون شيحا ، النشر ، دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت . لبنان ، ١٤٢٥هـ . ٢٠٠٤ ، ج٥، ص١٢١. [٦٧]

[٦٨] . سير أعلام النبلاء ، تحقيق ، محمد أطلس عسال ، دار المعارف بمصر ، ١٩٦٢، ج٢٠، ص٤١٨.

[٦٩] . تهذيب الرياسة وترتيب السياسة ، ق١، ص١٠٦.

[٧٠] . سورة النساء ، آية ٥٩.

[٧١] . مقدمة المحقق ، هامش ص١٠٦.

[٧٢] . تهذيب الرياسة وترتيب السياسة ، ق١، ص١٠٨.

. شبكة الألوكة ، الشيخ عبد الله بن صالح القصير ، بسط لمهمات من حقوق الولاة على الرعية ، بتاريخ ٢٩ / ٣ / ٢٠١١.

[٧٣]

[٧٤] . مقدمة المحقق ، ق١ ، هامش ص١٠٩ ، فتح الباري ، شرح صحيح البخاري ، ج١٣، ص١١٢.

[٧٥] . مقدمة المحقق ، ق١ ، هامش ص١١١.

[٧٦] . صحيح مسلم ، ج٦، ص٢٠.

. النووي ، محيي بن شرف "ت٦٧٦هـ" ، المنهاج شرح صحيح مسلم ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٣٩٢هـ ، ج١٢، ص٢٣٨ . ٢٣٩.

[٧٧]

[٧٨] . الكشان ، المليح عبد الله عبد العزيز ، عصيان ولي الأمر وأثره في تهديد أمن الوطن ، مجلة الغد ، العدد ٣٣، ج٤ ، ص١٧٨٩.

[٧٩] . التبريزي ، الخطيب ، تحقيق ، محمد ناصر الدين الألباني ، المكتب الإسلامي ، الطبعة الثانية ، ١٩٧٩، ج٢، ص١٨٦.

[٨٠] . تهذيب الرياسة وترتيب السياسة ، ق١، ص١١٣ . ١١٤.

[٨١] . أبي يعلي ، محمد بن الحسين الفراء الحنبلي ، الأحكام السلكانية ، مطبعة الحلبي ، الطبعة الثانية ، ١٩٦٦ ، ص٢٠ . ٢١، تعليق المحقق ، هامش ص١١٣.

[٨٢] . القلعي ، تهذيب الرياسة وترتيب السياسة ، ق١، ص١٢١.

[٨٣] . م ، ن ، ق١، ص١٢٣.

[٨٤] . م ، ن ، ق، ص١٢٣.

[٨٥] . م ، ن ، ق١، ص١٨٩.

[٨٦] . ابن خلدون ، عبد الرحمن أبو زيد (ت٨٠٨هـ) ، المقدمة ، ص١٤٨.

[٨٧] . تهذيب الرياسة وترتيب السياسة ، ق١، ص١٩٠.

[٨٨] . شبكة الألوكة ، فارس ، طه ، الحاكم المسلم وواجباته .

[٨٩] . صحيح البخاري ، ج٣، ص١٥٧.

[٩٠] . الخطابي ، فتح الباري ، شرح صحيح البخاري ، ج١٣، ص١١٣.

[٩١] . مجلة الشريعة والقانون ، العدد الخامس والثلاثون ، ١٤٤٢. ٢٠٢٠ ، ج٣، ص١١٨.

. ابن سبيل ، محمد بن عبدالله ، الأدلة الشرعية في بيان حق الراعي والرعية ، دار السلف للنشر والتوزيع ، الطبعة الاولى ، ١٤١٦هـ . ١٩٩٥، ص١٢. [٩٢]

. سورة المائدة ، آية ٤٩. [٩٣]

. ابن سبيل ، الأدلة الشرعية في بيان حق الراعي والرعية ، ص١٣. [٩٤]

. تهذيب الرياسة وترتيب السياسة ، ق١، ص١٣٠. [٩٥]

. م ، ن . [٩٦]

. غياث الأمم ، ص٦٨. [٩٧]

. الكشان ، عصيان ولي الأمر وأثره في تهديد أمن الوطن ، مجلة الغد ، العدد ٣٣، ج٤، ص ٨١٣. [٩٨]

. تهذيب الرياسة وترتيب السياسة ، ق١، ص١٣٤. ١٣٥. [٩٩]

. سورة طه ، آية ٢٩. [١٠٠]

. الأحكام السلطانية ، ص٦٥. [١٠١]

. تهذيب الرياسة وترتيب السياسة ، ق١، ص١٣٨. [١٠٢]

. المقدمة ، ص [١٠٣]

. سلوك المالك في تدبير الممالك ، ص٣٥. [١٠٤]

. ابن أبي ربيعة ، سلوك المالك في تدبير الممالك ، ص٣٥. [١٠٥]

. تهذيب الرياسة وترتيب السياسة، ق١، ص١٣٩. [١٠٦]

. أبي داود ، [١٠٧]

. تهذيب الرياسة وترتيب السياسة ، ق١، ص١٧٠. [١٠٨]

. الحاكم ، المستدرك [١٠٩]

. الحسيني ، عباس حسن ، دستور المهن في الأسلام ، ص٢٣. [١١٠]

. تهذيب الرياسة وترتيب السياسة ، ص١٤١. [١١١]

. م ، ن ، ق١، ص١٧٣. [١١٢]

. سورة آل عمران ، آية ١٥٩. [١١٣]

. الطبراني ، المعجم الصغير ، ج٢، ص٣٩٩. [١١٤]

. تهذيب الرياسة وترتيب السياسة ، ق١، ص١٨١. [١١٥]

. صحيح البخاري ، ج٩، ص١٣٩. [١١٦]

. تهذيب الرياسة وترتيب السياسة ، ق١، ص١٧٩. [١١٧]

. م ، ن ، ق١، ص١٨١ . ١٨٢. [١١٨]

. م ، ن ، ق١، ص٢٠٤. [١١٩]

. كتاب السياسة أو الأشارة في تدبير الإمارة ، ص٢١. [١٢٠]

[١٢١] . م ، ن ، ق١، ص١٨٤.
[١٢٢] . م ، ن ، ق١، ص١٨٤.
[١٢٣] . ابن قتيبة ، عيون الأخبار ، ج١، ص٢٧.
[١٢٤] . ابن منظور ، لسان العرب ، إعداد وتصنيف ، يوسف خياط ، بيروت ج١٥، ص٧٢.
[١٢٥] . م ، ن ، ج٢، ص ٤٤٦.
[١٢٦] . سورة الأعراف ، آية ١٩٩.
[١٢٧] . سورة البقرة ، آية ١٠٩.
[١٢٨] . سورة النساء ، آية ٤٣.
[١٢٩] . تهذيب الرياسة وترتيب السياسة ، ق١، ص٢٠١.
[١٣٠] . م ، ن ، ق١، ص٢٠٣.
[١٣١] . م ، ن ، ق١، ص٢١٥.
[١٣٢] . م ، ن ، ق١، ص٢١٥.
[١٣٣] . م ، ن ، ق١، ص٢٠٦.
[١٣٤] . م ، ن ، ق١، ص٢٠٦ . ٢٠٧.
[١٣٥] . صحيح البخاري ، ج٨، ص٣٤.
[١٣٦] . سنن أبي داود ، ج٤، ص٢٤٨.
[١٣٧] . تهذيب الرياسة وترتيب السياسة ، ق١، ص٢١٣.
[١٣٨] . م ، ن ، ق١، ص٢١١.
[١٣٩] . م ، ن ، ق١، ص٢١١.
[١٤٠] . م ، ن ، ق١، ص٢١٣.
[١٤١] . تهذيب الرياسة وترتيب السياسة ، ق١، ص٢٢٣.
[١٤٢] . م ، ن ، ق١، ص٢٢٤.
[١٤٣] . م ، ن ، ق١، ص٢٢٩.
[١٤٤] . م ، ن .
[١٤٥] . م ، ن ، ق١، ص٢٣٠.
[١٤٦] . الحضرمي ، أبي بكر محمد بن الحسن المرادي " ت٤٨٩هـ" ، كتاب السياسة أو الأشارة في تدبير الإمارة ، تحقيق ، محمد حسن محمد حسن إسماعيل و أحمد فريد المزيدي ، دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٤هـ . ٢٠٠٣، ص٥١.
[١٤٧] . م ، ن ، ق١، ص٢٣٣.
[١٤٨] . م ، ن ، ق١، ص٢٣٤.

. م ، ن ، ق١، ص١٣٧. [١٤٩]

. م ، ن . [١٥٠]

. سلوك المالك في تدبير الممالك ، ص٣٧. [١٥١]

. المقدمة ، [١٥٢]

. محمد بن الحسن المرادي " ت٤٨٩هـ" ، كتاب السياسة أو الإشارة في تدبير الإمارة ، تحقيق ، محمد حسن محمد حسن إسماعيل و أحمد فريد المزيدي ، ص٣٣. [١٥٣]

. سنن الترمذي ، ج٢، ص٣٩٥. [١٥٤]

. تهذيب الرياسة وترتيب السياسة ، ق١، ص٢٤٨. [١٥٥]

. م ، ن ، ق١، ص٢٤٩. [١٥٦]

. م ، ن ، ق١، ص٢٤٩. [١٥٧]

. م ، ن ، ق١، ص١٥٣. [١٥٨]

. م ، ن ، ق١، ص١٥١. [١٥٩]

. م ، ن ، ق١، ص١٥٨. [١٦٠]

. م ، ن ، ق١، ص١٥٧. [١٦١]

. م ، ن ، ق١، ص١٦٣. [١٦٢]

. م ، ن . [١٦٣]

. أبي بكر محمد بن الحسن المرادي (ت٤٨٩هـ) . كتاب السياسة أو الإشارة في تدبير الإمارة ، تحقيق ، محمد حسن محمد حسن إسماعيل و أحمد فريد المزيدي ، ص٣١ [١٦٤]

. تهذيب الرياسة وترتيب السياسة ، ق١، ص١٦٠. [١٦٥]

. م ، ن ، ق١، ص١٦٢. [١٦٦]

. سلوك المالك في تدبير الممالك ، ص٣٩. [١٦٧]

. م ، ن ، ق٢، ص٢٥٣. [١٦٨]

. م ، ن ، ق٢، ص٢٥٥. [١٦٩]

. م ، ن ، ق٢، ص٢٦٤. [١٧٠]

. م ، ن ، ق٢، ص٢٦٥. [١٧١]

. م ، ن ، ق٢، ص٢٦٥ . ٢٦٦. [١٧٢]

. م ، ن ، ق٢، ص٢٨٩. [١٧٣]

. م ، ن ، ق٢، ص٣٨٤. [١٧٤]

. م ، ن ، ق٢، ص٣٨٥. [١٧٥]

- 1-al-Ara, Muhammad , the Islamic State between secularism and the authority, Dar Al-Shorouk, Vol.1, 1988.

- 2-Reda, Ahmed, glossary of language texts, publications of the library of life.
- 3-Al-Zubaidi, Muhammad Mortada, the bride's crown from 4 - Jawaher lexicon, life Library publications, Vol. 4, p. 169.
- 4-Al-Qalai, Mohammed bin Ali (d. 630 Ah), refining leadership and arranging politics, investigation, Ibrahim Youssef Mustafa Ajou, al-Manar library, Beirut, volume i, P. 71.
- 5-Al-Tamimi, Hadi Abdul Nabi, the concept of Imamate in the thought of Ibn Khaldun, Al - Minhaj magazine, No. 43, eleventh year, autumn 1427 Ah-2006 ad.
- 6-Ibn Khaldun, introduction, investigation, Tamer, Cairo, library of religious culture, 2005.
- 7-Al-Murdi, Royal rulings , investigation of Ahmed Mubarak al-Baghdadi, Kuwait, Dar Ibn Qutaiba library.
- 8-Al-Bakri, Muhammad Ali bin Muhammad Bin Allan bin Ibrahim "t. 1057 ah" the peasants ' guide to the methods of Riad al-Saliheen, I took care of him, Khalil Ma'mun Shiha, published, Dar Al-jar. Knowledge for printing, publishing and distribution, Beirut - Lebanon, 1425 Ah - 2004.
- 9-Al-dhahabi, the life of the nobility, investigation, Mohamed Atlas al-Assal, Dar Al-Maarif in Egypt, 1962.
- 10-al-Nawawi, Mohy bin Sharaf “Dr. 676 ah ", the curriculum is a correct Muslim explanation, the House of revival of the Arab heritage, Beirut, second edition, 1392 Ah.
- 11-Al-Kashan, Al-Maleh Abdullah Abdul Aziz, the disobedience of the Guardian and its impact on the threat to national security, Al-Ghad magazine, No. 33.
- 12-Tabrizi, Al-Khatib, check Muhammad Nasir al-Din al-Albani, Islamic Bureau, second edition, 1979.
- 13-Abu ya'ali, Muhammad ibn al-Hussein al-Faraa Al-Hanbali, the silikan rulings, al-Halabi Press, second edition, 1966.
- 14-Ibn Sabil, Mohammed bin Abdullah, Sharia evidence in the statement of the rights of the sponsor and the subjects, Dar Al - Salaf publishing and distribution, First Edition, 1416 Ah-1995 ad.
- 15-Abu Bakr Muhammad ibn al-Hassan al-Muradi (d. 489 ah) - the book of politics or reference in the administration of the emirate the investigation of Muhammad Hassan Muhammad Hassan Ismail and Ahmad Farid Al-Mazidi.
- 16-al-Hadrami, Abu Bakr Muhammad Bin Al-Hassan al-Muradi "d. 489 ah" the book of politics or a sign in the administration of the emirate, investigation, Mohammed Hassan Mohammed Hassan Ismail and Ahmed.
- Farid Al-Mazidi Dar Al-Kitab Al-Ulama first edition 1424 Ah.